



בית לורן

המרכז למשפחה המתמודדת עם P.D.D./אוטיזם



جمعية للأولاد التوحديين

فروع:

מרכז
קריתנסי 63 רמת גן
הاتف 03-6703077
b_lauren@netvision.net.il

أورشليم القدس
هاتفسفير 30
هاتف 02-5665294
Mishpacha_jerusalem@alut.org.il

بئر السبع والجنوب
ساحة يهود سوريا
ص.ب. 3570, بئر السبع
هاتف 08-6431528
Mishpacha_beer_sheva@alut.org.il

الوسط العربي
קריתנסי 63 רמת גן
הاتف 03-6703077
Mishpacha_migzar@alut.org.il

חיפה
מוריה 20, חיפה
הاتف 04-8101569
Mishpacha_haifa@alut.org.il

קרמינל וסיהול
ص.ب. 50061 קרמינל 21605
הاتف 9905885-04
Mishpacha_carmiel@alut.org.il

كراسة حقوق

للبالغين مع اضطراب التوحد

نيسان 2014



إلى العائلة العزيزة،

تعتبر المعلومات المتعلقة بالحقوق بمثابة أداة مهمة التي تساعد في تعامل العائلة في مفترقات طرق مختلفة، على طول الحياة، حتى وصول ابنكم / ابنتكم إلى جيل 18 وانتقاله إلى شخص بالغ / ة، حيث تحدث تغييرات عديدة، في كل المجالات. على ضوء التغييرات التي تطرأ على مجال الحقوق وجدنا من المناسب أن نركز لكم الحقوق التي يستحقها البالغون الذين يعانون من التوحد.

أمل في أن تساعدكم هذه الكراسة، في كل سؤال، طلب أو تطرق انتم مدعوون للتوجه إلى طاقم مراكز جمعية الأولاد التوحيديين للعائلة الموجودين لخدمتكم في الفروع المنتشرة في أرجاء البلاد.

كيرن كاتس – سيجل، عاملة اجتماعية
مديرة مراكز جمعية الأولاد التوحيديين للعائلة

* المعلومات التي ترد فيما يلي لا تعتبر بديلاً للاستشارة القانونية ولا تحل مكانها*

المحتويات

4	مراكز جمعية الأولاد التوحيديين للعائلة.....
6	مؤسسة التامين الوطني
6	مخصصات عجز عام
9	مخصصات خدمات خاصة
11	تخفيض في رسوم الدفع للكهرباء والماء
11	ضريبة الدخل.....
12	صناديق المرضى.....
13	بطاقة إيقاف سيارة للمعاق.....
14	اعفاء من رسوم الترخيص
15	انتظار الدور واجور مرافق.....
16	تخفيضات في المواصلات العامة
17	ارنونا-ضريبة السكن
18	بيزك
19	ضريبة الشراء
20	مساعدة في شراء شقة
22	قانون اجازة المرض
23	تشغيل موظف اجنبي
25	التجند إلى جيش الدفاع
28	التطوع من خلال الخدمة الوطنية

وزارة الرفاه - الخدمات لمعالجة الشخص الذي يعان من توحّد 31

قانون لارون 35

الوصاية 37

ملحقات - نماذج من الاستمارات 41

ملحق ا- دعوى لمخصصات عجز دائم (صفحة أولى، نموذج، الاستمارة الكاملة تشمل 18 صفحة

وترد في الموقع الالكتروني الخاص بالتأمين الوطني وعنوانه يرد فيما يلي)

ملحق ب - طلب تخفيض من بيزك

ملحق ج - استمارة طلب لتشغيل عامل أجنبي

ملحق د- طلب لشارة معاق وإعفاء من رسوم ترخيص

ملحق ه - استمارة طلب إلى محكمة شؤون العائلة من اجل تعيين وصاية

مراكز الوت للعائلة

يعد مركز العائلة مشروعاً مشتركاً ما بين الوت ووزارة الرفاه وقد أقيم من اجل الإجابة على الاحتياجات ومرافقة العائلات ابتداء من لحظة التشخيص وعلى مدى الحياة. في المركز يمكن الحصول على معلومات، دعم، استشارة ومرافقة في مجالات مختلفة لها علاقة بالتوحد وتعامل العائلة: تقدم المعلومات حول خدمات التشخيص ومعالجة في داخل المجتمع، حقوق التي تقدم من قبل جهات مختلفة مثل التامين الوطني، وزارة الرفاه الخ، معلومات حول اطر تعليمية، سكن وشغل، أسماء أشخاص مهنيين، نشاطات خلال ساعات الفراغ في منطقة السكن وغير ذلك. إضافة إلى ذلك، يمكن إيجاد النشاطات التالية:

- محاضرات تقدم من قبل أشخاص مهنيين رائدين في مجالهم، في مختلف المواضيع التي لها علاقة بالتوحد.
- مجموعات دعم للأهل، للأجداد للأخوة للأولاد والبالغين.
- ورشات تشمل عددا من اللقاءات المخصصة في موضوع له علاقة بالتوحد.
- محادثات شخصية مع عاملة اجتماعية من خلال اللقاء ومحادثات هاتفية حسب الحاجة (يمكن إجراء محادثة دون التعريف).
- مركز معلومات مخصص للعائلات، لأشخاص مهنيين، للطلاب والجمهور العريض. خدمات المركز تشمل: مكتبة للمطالعة، معلومات من مصادر موثوق بها في الانترنت، مكتبة فيديو، نشرات دورية وقواعد بيانات.
- "خط مفتوح" – يمكن التحدث مع أولياء أمور متطوعين لأولاد يعانون من مشاكل اتصال. هاتف

الخط المفتوح 6709094 - 03

يقدم الخط المفتوح رداً هاتفياً بخصوص المعلومات والاستشارة :

اختصاصيون مهنيون خلال أيام الأحد – الخميس بين الساعات 10:00 – 16:00
أولياء أمور متطوعون –

خلال أيام الأحد – الخميس بين الساعات 20:00 – 22:30

يوم الجمعة بين الساعات 12:00 – 15:00

يوم السبت بين الساعات 20:00 – 23:00

- " أولياء أمور من اجل أولياء أمور" – وساطة بين العائلات بهدف المرافقة، الدعم الشخصي الخ. نحن، أشخاص مهنيون وأولياء أمور الذين نتطوع في مراكز الوت للعائلة، في خدمتكم في كل سؤال أو ما يحيركم بخصوص الموضوع.

فروع المركز للعائلة :

• المركز: كرينيتسي 63 ا، رمات غان، هاتف: 03 -6703077

b_lauren@netvision.net.il

• بنر السبع والجنوب: طريق ايلان رامون 20، بنر السبع، هاتف: 08-6431528

هاتف: 08-6431528

mishpacha_beer_sheva@alut.org.il

• اورشليم القدس: هاتسفير 30، هاتف: 02- 5665294

mishpacha_Jerusalem@alut.org.il

• حيفا: موريا 20، هاتف: 04- 8101569

mishpacha_haifa@alut.org.il

• كرميئيل والسهول: ص.ب. 50061، كرميئيل، ميكود: 21605

هاتف: 04-9905885

Mishpacha_carmiel@alut.org.il

• الوسط العربي: كرينيتسي 63 ا، رمات غان، هاتف: 052-4237535

mishpacha_migzar@alut.org.il

مؤسسة التأمين الوطني

1. ما هو مخصص العجز العام؟

ان مخصص العجز العام هو مخصص معيشي، يقدم للمعاقين الذين بسبب عيب جسماني، عقلي أو نفسي تقلصت مقدرتهم على الاكتساب. ويقدم هذا المخصص الشهري إلى المعاقين حسب قانون التأمين الوطني وتحت مسؤولية مؤسسة التأمين الوطني. وخلافا لاستحقاق مخصص الولد العاجز الذي يقدم للولد حتى عمر 18، بالاعتماد على بند محدد يتناول " التوحد وأمثاله"، فانه اليوم لا يوجد أي تعريف مشابه في أنظمة التأمين الوطني خاص بالبالغين. ولذلك، فان مخصص العجز العام يقدم إلى أشخاص مصابين بأي من اضطرابات التوحد بموجب بند يتناول اعاقات نفسية وبند يتناول التخلف العقلي.

من يستحق؟

المؤمن الذي يزيد عمره عن 18 عاما وحتى سن التقاعد، ويقوم في إسرائيل، ويقطن في بيت، وبسبب عجز جسماني، عقلي أو نفسي لا يملك المقدرة على الاكتساب أو لا يكتسب مبلغا يساوي 25% من الأجر المتوسط في المنظومة الاقتصادية للبلاد.

هام! إذا كان البالغ يقطن في اطار اسكاني خارج البيت تابع لوزارة الرفاه الاجتماعي، فلا يستحق الحصول على مخصص عجز من التأمين الوطني، بينما يستحق والداه الحصول على مبلغ يساوي 20% من المخصص.

إلى من يتم التوجه وكيف؟

تكف مؤسسة التأمين الوطني عن دفع مخصص ولد عاجز عند حلول عمر 18 وثلاثة اشهر. وقبيل حلول عمر 18 يجب جمع جميع المستندات الضرورية وعند حلول عمر 18 التوجه إلى فرع مؤسسة التأمين الوطني القريب من بيتكم وتقديم مطالبة بمخصص عجز عام على الاستمارة المخصصة لذلك.

يجب إرفاق المستندات الآتية بالمطالبة:

1. شهادات طبية وكل مستند طبي آخر، بما في ذلك مستندات اثباتية بعنايات قدمت.
2. مستندات اثباتية بعمل وأجر من مكان العمل، إذا كان المؤمن يعمل.
3. إذا كان مقدم المطالبة طالبا في مدرسة للتربية الخاصة – يجب إرفاق تقرير أداء من المدرسة.
4. تفاصيل حساب البنك.
5. كل مستند آخر يمكن له أن يثبت امر استحقاق المخصص.
6. مستند اثباتي بفتح ملف وصاية.

مراحل معالجة تقديم المطالبة

مرحلة أولى – تحديد نسبة العجز – فحص طبي من قبل طبيب مؤهل عن مؤسسة التأمين الوطني لتحديد نسبة العجز الطبي. وان شرطا للتقدم إلى المرحلة التالية هو عجز طبي بنسبة 40% على الأقل بحيث يكون هناك خلل واحد بنسبة 25% على الأقل، أو عندما تحدد نسبة 60% وما فوق بحيث لا يكون هناك خلل واحد بنسبة 25% على الأقل.

مرحلة ثانية – تحديد درجة عدم المقدرة على الاكتساب :

عند تحديد نسبة عدم المقدرة على الاكتساب يتم فحص مدى تأثير الخلل للمؤمن على مقدرته على العمل والاكتساب، وقدرته على العودة إلى العمل (إلى عمل كامل أو جزئي) وقدرته على مزاوله عمل آخر أو تعلم مهنة جديدة (حسب مستوى تعليمه، ولياقته البدنية ووضعه الصحي).
وان موظف المطالبات لدى مؤسسة التأمين الوطني سيقدر فيما إذا كان المؤمن "معاقا" وسيحدد درجة عدم المقدرة بعد استشارة طبيب مؤهل وموظف اعادة تأهيل لمؤسسة التأمين الوطني.

طالما كان الوضع الطبي أو الأدائي للمعاق غير ثابتين، يجوز لموظف المطالبات تحديد درجة عدم مقدرة لفترة محدودة. وعند انتهاء تلك الفترة الزمنية سيعاد فحص درجة عدم المقدرة.

مرحلة ثالثة – القرار

ان قيمة المخصص (نسبة مخصص العجز) تحدد حسب نسبة درجة عدم المقدرة التي حددت. وان عدم مقدرة على الاكتساب بنسبة تقل عن 50% لا تكسب حق الحصول على المخصص. وان البالغ الذي حددت له نسبة 75% وما فوق من درجة عدم القدرة على العمل يستحق 100% مخصص عجز عام. وتكون درجات عدم المقدرة على الاكتساب التي تمكن من الحصول على المخصص هي: 60%، و-65%، و-74%، و-100%. وكلما زادت الدرجة، زاد معدل المخصص. وسيرسل قرار موظف المطالبات كتابيا إلى بيت مقدم المطالبة.

معدلات المخصص

ان المعاق الذي حددت له درجة عدم مقدرة على الاكتساب بنسبة 75% وما فوق، يحق له الحصول على مخصص عجز شهري كامل. معدل المخصص الكامل للفرد- 2299 ش.ج. (ابتداء من 2013.01.01). وان المعاق الذي حددت له درجة عدم مقدرة على الاكتساب بنسبة 75% وما فوق وحددت له نسبة عجز طبي تبلغ 50% على الأقل ولا يمكث في مؤسسة، يحق له الحصول على مخصص شهري إضافي حسب نسبة العجز الطبي ، بقيمة تتراوح ما بين 247 ش.ج. (ابتداء من 2013.01.01) الى 365 ش.ج. (ابتداء من 01.01.2013).

- وان المعاق الذي حددت له درجة عدم مقدرة بنسبة تتراوح ما بين 60% إلى 74 %، يحق له الحصول على مخصص شهري جزئي حسب درجة عدم المقدرة. مثلا : ان معاقا حددت له درجة عدم مقدرة على الاكتساب بنسبة 60% سيحصل على مخصص بنسبة 60% من مخصص كامل.

وان مخصص العجز يصرف في 28 من الشهر إلى حساب البنك لمستحق المخصص أو الى حساب الأوصياء.

وان الحاصل على مخصص عجز لا يوجد له اي دخل آخر، يكون معفى من دفع اجور التأمين الوطني عن الفترة التي يستحق خلالها الحصول على المخصص.

فحص مجدد حسب طلب المؤمن

من يحق له طلب إجراء فحص مجدد ؟

- من رفضت مطالبته بالحصول على مخصص عجز (لأنه قد حددت له نسبة اقل من 40% عجز طبي أو لأنه قد حددت له درجة عدم مقدرة على الاكتساب اقل من 50%)، وأيضا من حددت له درجة عدم مقدرة جزئية، في حالة انقضت فترة 6 شهور على اخر تحديد للمؤسسة.
- من طرأ عنده تغيير جوهري على وضعه الطبي أو التشغيلي، يمكن له أن يؤثر على درجة عدم المقدرة على الاكتساب، حتى وان لم تنقضى 6 اشهر على اخر تحديد للمؤسسة. ويجب ان ترفق بالطلب شهادات طبية من الطبيب المعالج عن تدهور الوضع الطبي، ومستندات اثباتية بمدخول من العمل.

فحص مجدد لنسبة العجز الطبي

يحق للمعاق أن يطلب أن تحدد نسبة عجزه الطبي من جديد إذا توفرت جميع الشروط التالية:

1. حددت له درجة عدم مقدرة بنسبة 75% على الأقل؛
2. انقضت فترة 12 شهرا من اخر تحديد لنسبة عجزه الطبي؛
3. قرر طبيب مؤهل أن العيب الذي على أساسه كان قد قرر العجز الطبي، قد زاد سوءا ، أو انه تم اكتشاف عيب جديد.
4. لا يتعالج المعاق في مؤسسة.

اعتراضات

تقديم اعتراض على نسبة العجز الطبي

1. ان المعاق الذي حددت له نسبة تقل عن 80% عجز طبي، أو درجة عدم مقدرة اقل من 75%، يحق له الاعتراض على نسبة العجز. ويجب تقديم اعتراض معلل كتابيا، إلى فرع مؤسسة التامين الوطني القريب من مكان السكن خلال 60 يوما من موعد استلام الابلاغ الكتابي من المؤسسة بنسبة العجز.
2. يحق للجنة الطبية للاعتراضات أن تصادق على نسبة العجز الطبي التي حددها الطبيب المؤهل أو تعيبرها.
3. يمكن الاعتراض على قرار اللجنة الطبية للاعتراضات فقط في مسائل قانونية وذلك أمام محكمة العمل الاقليمية. ويجب تقديم الاعتراض إلى المحكمة خلال 60 يوما من موعد استلام الابلاغ الكتابي من المؤسسة بقرار اللجنة الطبية للاعتراضات.

تقديم اعتراض على درجة عدم المقدرة

من قرر بشأنه انه لم يفقد من مقدرته على الاكتساب أو انه فقد اقل من 50% من مقدرته على الاكتساب، وأيضا من حددت له درجة عدم قدرة لا تزيد عن 74%، يحق له أن يقدم اعتراضا إلى لجنة الاعتراضات. وسيتم تقديم الاعتراض في فرع مؤسسة التامين الوطني الواقع في مكان السكن، كتابيا ومع ارفاق المسوغات، خلال 30 يوما من تاريخ استلام الابلاغ الكتابي من المؤسسة بقرار الخاص بدرجة عدم المقدرة. ويحق للجنة الاعتراضات أن تصادق على درجة عدم المقدرة التي حددها موظف المطالبات أو تعيبرها.

ويكون قرار لجنة الاعتراضات نهائيا، ولا يمكن الاعتراض عليه إلا في مسائل قانونية فقط أمام محكمة العمل الاقليمية، خلال 60 يوما من موعد استلام الابلاغ الكتابي من المؤسسة بقرار لجنة الاعتراضات.

رابط لاستمارة مطالبة بمخصص العجز العام

من المهم المعرفة: من يحصل على مخصص عجز عام يمكن له أن يستحق الحصول على مزايا في مؤسسات مختلفة.

فيما يلي البيان التفصيلي الذي يرد في موقع التامين الوطني:

حقوق الحاصلين على مخصص عجز عام في مؤسسات مختلفة

1. سلطات محلية- خصم على الأرنونا
2. وزارة المواصلات- خصم على اجور المواصلات العمومية
3. توفير خدمة عمومية بدون انتظار الدور واعفاء من اجور مرافق
4. وزارة البناء والإسكان- مساعدة في اجرة مسكن او شراء شقة
5. وزارة الرفاه الاجتماعي
6. صناديق المرضى
7. ضريبة الدخل- نقاط استحقاق
8. ضريبة الشراء
9. دائرة أراضي إسرائيل

- ستبين تفاصيل بإسهاب عن هذه الاستحقاقات لاحقاً

2. مخصصات خدمات خاصة

من يستحق؟

رجال ونساء من جيل 18 وحتى جيل التقاعد، المؤمنون في التامين الوطني وهم بحاجة إلى مساعدة كبيرة من شخص آخر في الأعمال اليومية (لبس، أكل، استحمام، تنقل في البيت وسيطرة على الافرازات)، أو هم بحاجة إلى إشراف دائم لمنع خطر على الحياة لهم أو لآخرين.
المخصصات تدفع إلى مخصصات العجز العام وتحدد حسب مستوى الأداء ومستوى الارتباط بالآخر.

يجب أن تستوفي كل الشروط التالية :

1. البالغ مؤمن في التامين الوطني، عمره يتراوح بين 18 عاماً و- 90 يوماً وحتى جيل التقاعد وهو يتواجد في إسرائيل.
 2. يتقاضى مخصصات عجز دائم من التامين الوطني وحدد له عجز طبي بنسبة 60% على الأقل (في موضوع خدمات خاصة)، أو انه لا يتقاضى مخصصات عجز دائم، ولكن حدد له من قبل التامين الوطني عجز طبي بنسبة 75% (في موضوع الخدمات الخاصة)، شريطة انه يستوفي الشروط المفصلة فيما يلي:
 3. لا يحصل على إضافات – حسب اتفاق التنقل.
 4. لا يمكنه في مؤسسة تقدم الخدمات الطبية، خدمات تمريضية أو خدمات تاهيلية.
- بالغ يقطن في نزل خارج البيت تابع لوزارة الرفاه لا يستحق مخصصات خاصة (وذلك لان المؤسسة تزود كل هذه الخدمات).
كل مستند آخر يمكن له أن يثبت استحقاق المخصصات.

لمن نتوجه وكيف؟

بعد الحصول على المصادقة على مخصصات عجز عام، يجب التوجه إلى فرع مؤسسة التامين الوطني، القريب من بيتكم وتقديم دعوى مخصصات خاصة من خلال الاستمارة المخصصة لذلك.
إلى الدعوى يجب إرفاق المستندات التالية :
_ تقارير طبية حديثة وكل مستند طبي آخر، بما في ذلك مستندات على العلاج.
_ كل مستند آخر يمكن من خلاله إثبات استحقاق المخصصات.

نسبة المخصصات – من موقع التامين الوطني :

من هو بحاجة إلى مساعدة كبيرة في القيام بأغلب الأعمال اليومية في اغلب ساعات اليوم، أو من هو بحاجة للمراقبة المتواصلة – يستحق مخصصات بنسبة 50% من مخصصات العجز الكامل للفرد.
من يستحق مساعدة كبيرة في القيام بكل الأعمال اليومية اغلب ساعات اليوم – يستحق 105% من مخصصات العجز الكامل للفرد.
من يعتمد بشكل كامل على شخص آخر في القيام بكل الأعمال اليومية طوال ساعات اليوم- يستحق مخصصات بنسبة 175% من مخصصات العجز الكامل للفرد.

أضف إلى المبلغ الأساسي للمخصصات المدفوعة تدفع إضافة للمخصصات:

- لمن يحصل على مخصصات لخدمات خاصة بنسبة 50% (301 شيكل جديد ابتداء من – 01.01.2013).
- لمن يحصل على مخصصات لخدمات خاصة بنسبة 105% (612 شيكل جديد ابتداء من 01.01.2013).
- لمن يحصل على مخصصات لخدمات خاصة بنسبة 175% (913 شيكل جديد ابتداء من 01.01.2013).

لمن نتوجه ؟

دعوى الحصول على مخصصات خدمات خاصة يجب أن تقدم في فرع التأمين الوطني القريب من مكان السكن. قبل اتخاذ القرار يفحص مطالب المخصصات من قبل طبيب التأمين الوطني، وفي حالات معينة يفحص أيضا في بيته من قبل شخص مهني، الذي يقدر مدى ارتباطه بالآخرين.

تقديم استئناف إلى لجنة الاعتراضات :

الاعتراض إلى لجنة الاعتراضات للخدمات الخاصة يمكن أن يقدمه أيضا من هو غير راضي من قرار مؤسسة التأمين الوطني بسبب قيمة المخصصات التي صودقت له، أو بسبب رفض دعواه أو انه غير راضي من تاريخ بداية الاستحقاق للمخصصات التي صودقت له، شريطة أن يستوفي إحدى الشروط التالية:

1. يحصل على مخصصات عجز دائم وهو صاحب عجز طبي بنسبة 60% على الأقل.
 2. لا يحصل على مخصصات عجز دائم، وله نسبة عجز طبي بنسبة 75% على الأقل.
 3. من كان يستحق مخصصات لخدمات خاصة قبل وصوله إلى جيل التقاعد.
- الاعتراض المنمق يقدم كتابيا خلال 90 يوما من يوم استلام كتاب القرار. يجب تقديم الاعتراض في فرع مؤسسة التأمين الوطني القريب من مكان السكن.

تقديم استئناف إلى محكمة العمل

الاستئناف إلى محكمة العمل اللوائية يمكن أن يقدمه من هو غير راضي من قرار لجنة الاستئناف، في أسئلة قانونية فقط. يجب تقديم الاستئناف إلى المحكمة خلال 30 يوما من يوم استلام الكتاب على القرار.

إلى استمارة الدعوى:

<http://www.btl.gov.il/20%וואישורים/Document/t7850.pdf>

تفاصيل أخرى عن " مخصصات عجز دائم" و- " مخصصات خدمات خاصة" يمكن الحصول عليها من موقع التأمين الوطني <http://www.btl.gov.il>

تخفيض في رسوم دفع الكهرباء للاستهلاك المنزلي لأجل شخص مع التوحد

بدأ من 05.2012 وحتى 31.12.14 البالغون الذين بلغوا سن 18 ولم يبلغوا سن التقاعد بعد، الموجودين على الطيف التوحيدي ويحصلون على مستحقات خاصة بنسبة 105% أو 175%، يحق لهم تلقي تخفيض بنسبة 50% من التسعيرة المنزلية، مقابل أول 400 كيلووات في كل شهر، للاستعمال المنزلي فقط.

تخفيض برسوم الدفع للماء للاستهلاك المنزلي :

بدء من تاريخ : 01.07.2012 سوف تقدّم اضافة 3.5 متر مكعب لمن يستحق في كل شهر هذا الامتياز يمنح للاستهلاك المنزلي فقط وفي العقار الذي تقطنون فيه.

• يحق لكل مواطن الحصول على 3.5 متر مكعب للشهر بتسعيرة الماء الأقل. يسمح هذا الامتياز بالحصول على 3.5 متر مكعب إضافية للشهر بالتسعيرة الأقل.

من يستحق ذلك؟

-بالغ يعاني من توحد الذي حددت له إعاقة طبية بنسبة 70% على الأقل، حسب قانون التأمين الوطني.

-بالغ يعاني من توحد الذي يستحق الحصول على مخصصات خدمات خاصة.

يقوم التأمين الوطني بنقل تفاصيل الاستحقاق بشكل تلقائي ولا حاجة للتوجه بشكل فردي وطلب الامتياز الذي تستحقونه.

بخصوص كل توجه في هذا الموضوع يمكن التوجه إلى مركز سلطة الماء على هاتف: 072-2755440

ضريبة الدخل

الاستحقاق

ضريبة الدخل تمنح نقطتي استحقاق لأولياء أمور الأولاد / البالغين على خطى التوحد، وذلك بالاعتماد على تفسير واسع لبند 45 لقانون ضريبة الدخل [صيغة جديدة] الذي لا يشير إلى التوحد بشكل واضح.

هل الاستحقاق يرتبط بجيل الولد ؟

- من جيل 18 وما فوق – يستحق الوالدان نقطتي استحقاق عندما يسكن الولد معهم في بيتهم وطعامه عليهم.
- إذا ما خرج إلى نزل خارج البيت – على الوالدين إبلاغ ذلك إلى ضريبة الدخل وفي هذه الحالة يحتمل ويمنح لهم الاختيار – الحصول على نقطتي استحقاق في الضريبة أو بالتناوب استرجاع ضريبي بنسبة 35% مقابل إبقاء الولد بالسكن خارج البيت.

لمن التوجه ؟

من أجل المطالبة بنقاط استحقاق يجب تقديم الاستمارات إلى مكاتب ضريبة الدخل في منطقة السكن.

الاستمارات التي يجب أن تقدم:

1. استمارة 116 أ – طلب استحقاق من الضريبة لقریب فاقد المقدرة. الاستمارة مرفقة – ملحق أ.
2. استمارة 127 – "تقرير طبي" لضريبة الدخل يقوم بتعبئتها طبيب مختص فقط (طبيب أعصاب / نفسي).
الاستمارة مرفقة – ملحق ب.

يمكن إنزال الاستثمارات من موقع ضريبة الدخل وعنوانه : www.mof.gov.il/itc تحت عنوان " استثمارات".
الاستحقاق هو لراتب واحد للأهل، حسب اختيارهم، ويمكن تقسيم نقاط الاستحقاق بين الأهل حسب طلبهم.
من المهم التوضيح، انه لا يوجد حد أقصى لدخل احد الوالدين من اجل الحصول على نقطتي استحقاق من ضريبة الدخل.

- من ناحية المبدأ، كل عام يجب تقديم طلب جديد. مع ذلك، يمكن طلب " مصادقة متعددة السنوات" التي تشير إلى عجز دائم (لا يتغير) من طبيب أو مؤسسة التأمين الوطني وتقديمها إلى ضريبة الدخل وعندها يتم توفير تقديم طلب كل عام.
يمكن محاول الطلب من الموظف " مصادقة متعددة السنوات" دون تقرير من طبيب / مؤسسة التأمين الوطني لأنه يوجد احتمال منح هذه الشهادة.
- الاستحقاق لا يرتبط بالحصول على مخصصات عجز من مؤسسة التأمين الوطني.
- يستحق الأهل الحصول على استعادة ضريبية بأثر رجعي عن ست سنوات سابقة لتاريخ الطلب (شريطة أن يكون الاستحقاق قائم خلال نفس السنوات)، إضافة إلى فائدة وزيادة كما هو متعارف عليه من ضريبة الدخل.
- إذا ما كان احد الوالدين لا يعمل، هناك تغيير في الاستحقاق.

تخفيض عمولة البنوك

الاستحقاق :

4 عمليات من قبل الموظف شهريا بقيمة عملية بالاتصال المباشر

لمن الاستحقاق ؟

زبون معاق أي انه عرض أمام البنك شهادة من مؤسسة التأمين الوطني، بالمعنى الوارد في قانون التأمين الوطني من انه يعاني من عجز بنسبة 40% أو أكثر. الاستحقاق يبدأ في -1 من الشهر الذي يلي عرض الشهادة كما هو مطلوب.

عملية من قبل موظف مثل السحب مكلفة اكثر مقارنة بالعمليات بالاتصال المباشر (سحب بواسطة جهاز السحب الآلي)، زبون ذو نسبة عجز سيحاسب على 4 عمولات شهريا أمام الموظف مثل عملية بالاتصال المباشر.

صناديق المرضى :

1. الحاصلون على مخصصات عجز دائم يستحقون إعفاء من الدفع مقابل زيارة طبيب داخلي ومهني، ومقابل زيارة للمستشفى وفي معاهد وعيادات خارجية.

الإعفاء يعطى بشكل أوتوماتيكي حسب قوائم تنقل من قبل مؤسسة التأمين الوطني.

للاستفسار يمكن التوجه إلى مجال التسجيل والتخصيص في التأمين الوطني، هاتف: 02-6462000.

2. ينصح الفحص أمام التأمينات المكملة والعلاجية لصناديق المرضى المختلفة حقوق تمويل واسترجاعات مختلفة.

بطاقة وقوف للمعاقين

الاستحقاق

بطاقة الوقوف للمعاق تمنح إمكانية إيقاف السيارة في أماكن مخصصة للمعاقين، وأيضا في أماكن غير مسموح بها الوقوف، بتوافر شروط معينة محددة في القانون (أساسها عدم عرقلة حركة السير). قانون وقوف السيارات للمعاقين ووزارة المواصلات لا يعفيان صاحب البطاقة من الدفع مقابل الوقوف. مع ذلك، المعاق معفي من الدفع من جراء الوقوف في أماكن عامة بحيث الوصول الممكن الوحيد للمعاق هو عن طريق إيقاف السيارة في أماكن عامة ملزمة بالدفع.

لمن الاستحقاق؟

أولياء أمور نسبة عجز أولادهم / بناتهم هي 60% على الأقل، حركتهم بدون سيارة يمكن أن تؤثر على وضعهم الصحي، وأيضا أولياء أمور لأولاد لهم إعاقة في أرجلهم وهم بحاجة لكرسي متحرك أو سيارة كوسيلة تنقل. في نهاية 2010 وزارة المواصلات طرحت تعليمات عمل جديدة حول أسلوب عمل اللجنة من أجل منح بطاقة وقوف للمعاق ويرد هناك بوضوح معيار واضح – التوحد، إلا أن هذا المعيار لا يمنح استحقاق بطاقة العجز بشكل أوتوماتيكي. كل طلب يفحص بشكل منفرد ويتخذ القرار حسب ذلك.

لمن التوجه :

لدائرة الترخيص اللوائية في منطقة السكن (يمكن الحصول على هذه الخدمة أيضا في فرع الترخيص في الرملة). يجب نقل الطلبات إلى قسم متابعة معاقى التنقل في مركز التحديث والمراقبة ص.ب. 72 حولون، ميكود 58100. أو بواسطة فاكس 5027686 – 03. لا توجد حاجة للوصول إلى مكاتب الترخيص. في حالات وجود أسئلة / مشاكل يمكن التوجه إلى ممثلة توجهات الجمهور في دائرة الترخيص في حولون – يافا سيبري yaffas@mot.gov.il.

يمكن الحصول على قائمة مكاتب الترخيص وتفاصيل أخرى في الرد الآلي أو الإنساني في أرقام 1-222-56-78 أو *5678. يمكن التطلع على قائمة مكاتب الترخيص في موقع الانترنت التابع لوزارة الاتصالات.

http://he.mot.gov.il/index.php?option=com_content&view=category&id=29&Itemid=149

المستندات التي يجب أن تقدم :

1. استمارة طلب لبطاقة معاق (مرفق ملحق د).
2. شهادة الاستحقاق لمخصصات العجز التابع لمؤسسة التأمين الوطني.
3. محضر اللجنة الطبية التابع للتأمين الوطني.
4. تقرير طبي يشير إلى عجز الفتى بكل ما يتعلق بالتنقل، ومن انه بحاجة إلى مراقبة، مساعدة في العلاج وحركته بدون السيارة يمكن أن تؤثر على وضعه الصحي.
5. مکتوب خطي ورسمي للأهل.
6. هوية صاحب السيارة المسجل بها العلاقة العائلية لصاحب الإعاقة.
7. رخصة السيارة.
8. إذا ما لم تكن السيارة مسجلة على اسم المعاق، يجب إحضار مستندات تثبت العلاقة به : هويات الأزواج، أو هويات أصحاب السيارة المسجل بها الولد، أو التعيين كوصي.

9. إذا ما كانت السيارة مسجلة على اسم شخص لا يعتبر قريباً لصاحب الإعاقة يجب إرفاق تصريح أمام محام أو تصريح مشفوع بالقسم لدى المحكمة للمعاق ولصاحب السيارة يكون مسجل بها أن صاحب السيارة يضع السيارة لاستعماله الشخصي للمعاق وبشكل دائم.

10. إذا ما كانت السيارة مسجلة على اسم شركة – يجب إظهار مكتوب رسمي من قبل الشركة مع ترويسة تناسب اسم الشركة، من أن السيارة مرافقة لاستعمال صاحب السيارة وبشكل دائم.

11. إذا كانت السيارة مسجلة على اسم شركة إيجار / ليسينغ – يجب إبراز اتفاقية تاجيرية.

ملاحظات مهمة :

- حسب تعديل قانون وقوف المعاقين، للعام 1993، يمكن الحصول على بطاقة وقوف لسيارتين، شريطة أن يثبت أن السيارتين تستعملان لتتقل الولد.
- لمن ليس بحوزته بطاقة عجز قانونية (من الطبيب المخول، كما هو مفصل أعلاه) ولا يستحق رسوم ترخيص مخفضة، يمكنه أن يطلب بطاقة عجز بمصادقة طبيب قسم الترخيص. يمكن تقديم الطلب إلى مكتب الترخيص القريب من مكان السكن مع المستندات الطبية الحديثة، وهي تفحص من قبل طبيب قسم الترخيص. الرد يقدم من قبل مكتب الترخيص.
- يجب الانتباه انه لا يمكن استعمال بطاقة العجز بدون وجود صاحب الاستحقاق للبطاقة. من يستعمل البطاقة بخلاف القانون سيكون معرضاً لمخالفة كبيرة.

إعفاء من رسوم ترخيص

يمنح لمستحقي بطاقة الإعاقة. رسوم الترخيص للسيارة بتاريخ شهر يناير 2010 هي 21 شيكل جديد، وهي تعدل بين الفينة والفينة.

شروط الاستحقاق :

رسوم الترخيص تدفع مقابل سيارة تتوافر بها كل الشروط التالية:
أ. السيارة هي سيارة مسافرين خصوصية، سيارة خاصة ثنائية الاستعمال، سيارة تجارية وزنها العام لا يزيد على 3500 كغم.، باص صغير خاص او دراجة نارية، تحتمل المصادقة على سيارة تجارية وزنها الإجمالي لا يزيد على 5000 كغم

- ب. مسجلة على اسمه، على اسمه واسم شريك حياته، على اسم شريك حياته فقط، أو اسم الوصي عليه.
دفع بأثر رجعي – يمكن الحصول على استعادة نسبة جزئية من رسوم الترخيص. يجب التوجه إلى مكاتب الترخيص القريبة من مكان السكن.
سيارة المسجلة على اسم صاحب الإعاقة أو الذي سجل على اسمه معفي من رسوم تغيير الملكية. التغيير بدون دفع، يجرى في مكاتب الترخيص فقط.

ج. لا يستعمل لحاجات مصلحة أو تجارة.
لا توجد في القانون تعليمات تلزم منح التصاريح لبطاقة إعاقة ورسوم ترخيص مخفضة، لذلك يوجد اختلاف بين المكاتب المختلفة.

لاستفسارات أخرى يمكن التوجه

مراقب وزارة المواصلات

ص.ب. 42، بيت دغان 50250

هاتف 9545400 – 03، فاكس 9545450 – 03

أيام الأحد – الخميس ساعات 12:00 – 10:00

قانون الوقوف للمعاقين

<http://www.aisrael.org/Index.asp?ArticleID=1835&CategoryID=428&Page=1>

اعفاء من انتظار الدور واعفاء من دفع اجور مرافق

في يوم 25.10.2013 اصبحت سارية المفعول انظمة تمكن من الحصول على خدمة عمومية بدون انتظار الدور وكذلك منح اعفاء من دفع اجور مرافق لشخص في اماكن عمومية.

توفير خدمة عمومية بدون انتظار الدور- من يستحق؟-

ان شخصا يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق مصاب بأي من اضطرابات طيف التوحد، قد قرر له عجز طبي بنسبة 50% او اكثر، يستحق الحصول على خدمة عمومية بدون انتظار الدور.

وفيما يلي قائمة الخدمات العمومية

انتبهوا- ان توفير خدمة عمومية بدون انتظار الدور لا يسري في مكان يكون فيه الانتظار داخل سيارة، مثل عند مدخل حديقة وطنية او محطة وقود.

منح اعفاء من دفع اجور لمرافق شخص ذي توحد في اماكن عمومية- من يستحق؟

* شخص يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق مصاب بأي من اضطرابات طيف التوحد، قد قرر له عجز طبي بنسبة 50% او اكثر.

شخص يبلغ من العمر 18 عاما وما فوق مصاب بأي من اضطرابات طيف التوحد، ويتقاضى مخصص خدمات خاصة.

وفيما يلي قائمة الأماكن العمومية

انتبهوا، ان اعفاء من دفع اجور مرافق في مكان عمومي، لا يسري في مكان يصاحب فيه الخدمة توفير خدمة فردانية للمرافق، مثل تخصيص مقعد، وغرفة شخصية الخ...

* ان الحقوق المذكورة اعلاه يمكن استغلالها عند ابراز شهادة المعاق الجديدة من مؤسسة التأمين الوطني، التي سيظهر عليها "اعفاء من انتظار الدور/اعفاء من دفع اجور مرافق".

* وتستعد مؤسسة التأمين الوطني لارسال الشهادات الجديدة خلال شهر كانون الأول 2013، ولا حاجة للتوجه اليها بشكل فاعل.

* ولمزيد من الاستفسارات، يمكن التوجه الى مفوضية المساواة في الحقوق لأشخاص ذوي اعاقات: 02-5088034.

[.iritsha@mishpatim.gov.il](mailto:iritsha@mishpatim.gov.il)

تخفيضات في المواصلات العامة

الاستحقاق

معاق عمرة يزيد على 18 عاماً، ويحصل على مخصصات إعاقة من التأمين الوطني – يستحق الحصول على تخفيض بقيمة 33% من تسعيرة السفرية في المواصلات العامة في خطوط مواصلات معينة (هناك خطوط لا توجد بها تخفيضات). التخفيض يمنح بواسطة شراء بطاقات تخفيض للمستحقين فقط، التي تباع في الحافلات أو صناديق المواصلات.

لمن الاستحقاق؟

الحاصلون على مخصصات عجز دائم ولهم درجة عدم مقدرة على الكسب ثابتة بنسبة 75% على الأقل والحاصلون على مخصصات عجز دائم الذين يحصلون على ضمان الدخل، ومن منحت له شهادة استحقاق من المشرف على المواصلات.

لمن نتوجه؟

بطاقة الاستحقاق للتخفيض تصدر مرة كل عامين بشكل أوتوماتيكي، وهي تعطى بعد شهر من الحصول على المصادقة على مخصصات العجز من التأمين الوطني. لا توجد حاجة للتوجه إلى وزارة المواصلات.

من لم يحصل على الشهادة، يمكنه التوجه كتابياً إلى : شعبة المواصلات العامة، شارع هاملاخا 8، ص.ب.

57109 تل أبيب 61570، فاكس : 5657281 – 03.

يمكن التوجه إلى الرد الآلي 5657183 – 03 وإبقاء التفاصيل:

1. الهوية الشخصية.

2. الاسم الشخصي + اسم العائلة

3. عنوان لإرسال الشهادة

يمكن التوجه بواسطة الهواتف 03- 5657193، 03- 5657243

بطاقة الاستحقاق تصل بواسطة البريد

يجب عرض الشهادة أمام سائق الحافلة، أو صناديق المواصلات، من اجل شراء بطاقات تخفيض للمستحقين.

أرنونا

الاستحقاق

هناك توصية للسلطات المحلية لمنح تخفيض في دفع رسوم الارنونا (حسب أنظمة التسويات في مرافق الدولة) تخفيض الارنونا) للعام 1993). قيمة التخفيض تعطى حسب قرار السلطة المحلية وتتغير من سلطة إلى سلطة. أنظمة وزارة الداخلية تلزم جميع السلطات المحلية بتشكيل " لجنة التخفيضات للارنونا". مهمة اللجنة هو فحص حق المواطنين لأنواع التخفيضات التي هي بصلاحيه اللجنة حسب معايير حددها القانون.

لمن الاستحقاق

حسب التعديل الساري المفعول من تاريخ 2011.1.1 يعطى التخفيض لولد أيضا بعد أن أنهى 18 عاما فقط إذا كان بسبب إعاقة قد حصل على مخصصات معاق عندما كان صغيرا وتستمر دفع المخصصات له من قبل مؤسسة التامين الوطني كبالغ. الإعفاء الأقصى هو 33% طالما يسكن البالغ في بيت أهله / عائلة حاضنة.

بحال كان البالغ يسكن لوحده وهو الذي يدفع رسوم الارنونا بمنح إعفاء حسب درجة عجزه الطبية ودرجة عدم مقدرته على الكسب التي حددت له. تفاصيل في الرابط :

http://www.nevo.co.il/Law_word/law01/297_032.doc

لمن نتوجه ؟

من اجل الحصول على التخفيض يجب التوجه إلى قسم جباية الارنونا في السلطة المحلية، من اجل الحصول على استمارة التخفيض في الارنونا ، وتقديم الطلب بإرفاق مستندات لها علاقة : مصادقة على مخصصات عجز، مستندات طبية.

- التخفيض لا يمنح بشكل تلقائي، وكل توجه يفحص على انفراد.
- يمكن تقديم طلب للحصول على تخفيض اكبر على أساس الحاجة (حسب معيار حجم الدخل وعدد النفوس التي تسكن في البيت). مخصصات العجز التي يستحقها الولد، لا تحتسب حسب مقياس الدخل الذي يفحص استحقاق الوالدين للتخفيض في الارنونا.

بيزك

الاستحقاق

بيزك تمنح تخفيضات في رسوم تركيب خط هاتفي (مرة واحدة)، نقله، وأيضا تخفيضات دائمة في حساب الهاتف. التخفيض يمنح فقط لهاتف بيزك وليس للبدالة.

التخفيض في دفعات الهاتف لشركة بيزك هو بمسؤولية وتمويل شعبة التأهيل في وزارة الرفاه. هاتف الاستفسارات : 02-5085430. (السيدة اهوفا روبس – من الاحد حتى الاربعاء 8:30-12:30)

قسم التأهيل بوزارة الرفاه : ص.ب : 1260 القدس 91012 .

لا توجد تخفيضات بأثر رجعي في دفعات الهاتف لذلك ينصح الإسراع في تقديم الطلب.

لمن الاستحقاق

الاستحقاق يمنح للشخص صاحب الإعاقة. طالما يسكن في البيت، العائلة تستحق التخفيض، في لحظة خروج الشخص الذي يعاني من التوحد من البيت يلغى التخفيض.

المستحقون المعاقون الذين اظهروا مصادقة التامين الوطني على العجز الطبي بنسبة 80% وأكثر، ومصادقة تظهر الحصول على مخصصات عجز من مؤسسة التامين الوطني بنسبة 75% وأكثر. فقط الشهادتان معا تمنحان الاستحقاق للتخفيض.

لمن التوجه :

مسؤولية تشغيل وتمويل نظام التخفيض في بيزك هي بأيدي وزارة الرفاه. من اجل الحصول على التخفيض يجب الاتصال مع شعبة التأهيل في الوزارة هاتف: 02-5085430 وطلب استمارة التخفيض المناسبة (المرفقة كملحق ب). أضيف إلى ذلك، يجب إرفاق مصادقة عن مخصصات العجز بنسبة 75% وأكثر ومصادقة عجز طبي بنسبة 80%. الشهادات المشار إليها أضيف إلى صورة حساب الهاتف وصورة الهوية للشخص صاحب الإعاقة يجب أن ترسل إلى العنوان : قسم التأهيل – وزارة الرفاه، ص.ب. 1260، القدس 91012. التخفيض هو من يوم توجه وزارة الرفاه إلى "بيزك"، لا يوجد استرجاع بأثر رجعي.

- أولياء أمور لولدين لهما حاجات خاصة يستحقون تخفيضا مضاعفا.
- اليوم التخفيض يمنح فقط لخط هاتف لشركة بيزك، إذا ما طرا تغيير وتضاف شركات أخرى يتم تعميم إعلان رسمي.

كيفية متابعة الطلب :

1. الجهات المختصة في شعبة التأهيل تفحص الاستحقاق حسب المستندات التي ترفق للطلب.
2. وجد أن المتوجه لا يستحق، يعاد إليه الطلب ومرفقاتها مع شرح خطي مفصل.
3. إذا وجد ان المتوجه يستحق التخفيض في رسوم تركيب و/أو حساب هاتف، ترسل إليه استمارة موقعة عن المصادقة.
4. على المستحق أن يتوجه مع المصادقة إلى فرع بيزك القريب من مكان سكنه من اجل تفعيل التخفيض.
5. التخفيض على دفع حساب الهاتف يجد له تعبيراً في حساب الهاتف نفسه.
6. الأهل الذين وجد أنهم يستحقون التخفيض عن ولدهم المعاق، يطلب منهم تسجيل أو إضافة اسم الولد على ملكية خط الهاتف، لان التخفيض يمنح لصاحب الإعاقة. إضافة الاسم ملزمة برسوم.

ضريبة الشراء

ضريبة الشراء هي ضريبة يدفعها من يشتري شقة، بيت أو قطعة للبناء. الضريبة تحتسب بنسبة معينة من قيمة الصفقة وحسب مستويات متدرجة. حسب أنظمة ضريبة التحسين للأراضي (ضريبة شراء)، للعام 1974، يمكن الحصول على تخفيض عند شراء شقة للبالغين أصحاب إعاقة.

من يستحق الحصول على تخفيض في ضريبة الشراء؟

1. بالغ حددت له وبشكل دائم درجة عدم مقدرة على الكسب لمعيشته بنسبة 75% على الأقل من قبل مؤسسة التامين الوطني.
2. شخص معاق حددت له وبشكل دائم إعاقة طبية بنسبة 100% أو 90% على الأقل بسبب إعاقة في أعضاء مختلفة وهي نتيجة احتساب خاص للإعاقة في أعضاء مختلفة، يستحق الحصول على تخفيض في ضريبة الشراء. معاق ويعمل، الذي لا يستحق الحصول على مخصصات عجز من مؤسسة التامين الوطني، يمكنه أن يطلب أن تحدد نسبة إعاقة حسب أنظمة ضريبة الدخل.

الإعفاء وشروط الحصول عليه :

- " إعفاء " معناه دفع ضريبة شراء بنسبة 0.5% من قيمة الشراء فقط (ضريبة شراء عادية هي متدرجة وتتراوح بين 0.5% وبين 5%).
- الإعفاء يمنح في شراء شقة وشريطة أن تستعمل لسكن المعاق أو ارض ستبنى عليها شقة لسكنه. في شراء ارض يمنح الإعفاء شريطة بناء الشقة خلال عامين.
- من اجل الحصول على الإعفاء هناك حاجة إلى عقد موقع باسم الشخص صاحب الإعاقة.
- يمكن الحصول على الإعفاء مرتين فقط خلال الحياة.

طرق التوجه :

- من يشتري حقا في ارض عليه تقديم التصريح على الشراء وطلب الإعفاء بسبب إعاقة إلى مكاتب ضريبة الأرض اللوائية التي يتواجد بها العقار.
- الطلب للحصول على الإعفاء يجب أن يقدم بواسطة استمارة خاصة (رقم 2973) بإرفاق تصريح على الشراء (رقم 7002) لمكاتب ضريبة الأراضي اللوائية التي يتواجد بها العقار.

الأهلية القانونية

عندما تشتري الشقة على اسم الولد مع إعاقة :

- حسب المادة 33 للقانون، بعد جيل 18 عاما يحق للمحكمة تعيين وصي لمن هو غير أهل قانونيا (أي، بسبب مرض نفسي أو إعاقة عقلية لا يستطيع الاعتناء بنفسه، حسب المادة 8 للقانون) أو شخص آخر لا يستطيع بشكل دائم أو مؤقت الاعتناء بنفسه، بشكل كامل أو جزئي. هذه الإجراءات هي مستعادة. إذا ما تم تعيين للمحمي وصي، هو غير مخول على تمثيل المحمي في أي نشاط قانوني مرتبط بالتسجيل في سجل الذي يجرى حسب قانون دون أن تصادق عليه المحكمة أصلا (وذلك حسب المادة 47 (3) للقانون).

- أضيف إلى ذلك، حسب المادة 48 لقانون الأهلية : " في عمل قانوني بين المحمي والوصي، شريك حياته أو قريب منه أو الوصي، ما عدا الهدايا التي تقدم إلى المحمي، وإجراء قانوني بين المحمي وبين المحمي الآخر لنفس الوصي، لا يحق للوصي أن يمثل المحمي دون أن تقوم المحكمة أو وصي آخر عيّن لهذا الهدف أن يصادق عليها ". أي، إذا ما رغب الأهل مستقبلاً بنقل الحقوق في الشقة بين الوصي وإخوته، سيكون ذلك بحاجة إلى مصادقة من قبل المحكمة.
 - الطلب لإجراء الصفقة يجب أن يقدم إلى محكمة شؤون العائلة القريبة من مكان السكن. المحكمة تصدر قرارها حسب مصلحة الولد.
- خط مفتوح للتوجيهات والاستفسارات حول ضريبة الأراضي : أيام الاثنين، الأربعاء بين الساعات 13:00 - 15:00
1-800-222-337.
- شراء شقة وتسجيلها على اسم الشخص مع الإعاقة لا يعتبر أمراً تقنياً فقط ولذلك هناك تداعيات قانونية وعلى ضوء ذلك ننصح أولياء الأمور الاستشارة في الموضوع مع المحامي.

مساعدة في شراء شقة بواسطة إعطاء قرض

(تعليمات رقم 08/01 لوزارة البناء والإسكان)

المستحقون للمساعدة في شراء الشقة :

أصحاب مصادقة من قبل مؤسسة التأمين الوطني، من قبل وزارة الصحة أو وزارة الأمن تشير إلى عجز دائم أو درجة عدم مقدره للعمل ثابت 75% أو أكثر، أو إعاقة في التنقل بنسبة 75% أو أكثر. شريطة أنهم " يفتقدون شقة".

" يفتقدون شقة" في هذا المعنى هو :

1. من لا توجد له ولم تكن له شقة أو جزء من شقة بملكيتيه.
2. من يوجد على اسمه شقه، إلا أن الشقة غير متوافرة وهي مسكونة من قبل أبناء العائلة من القرابة الأولى، لا توجد ولم تكن لهم شقة أخرى على اسمهم ولم يحصلوا مساعدة معينة للسكن.
3. عائلة أو فرد كانت الشقة بملكيتهم نقلت دون مقابل في أعقاب الطلاق.

قيمة القرض تحدد حسب عدة تفاصيل:

1. لشخص مع إعاقة الذي يسكن مع عائلته – سنوات الزواج، عدد الأولاد (أعزاب حتى جيل 21 الذين يسكنون مع عائلتهم)، عدد من الإخوة والأخوات للزوج والامراة (هم مواطنون ومقيمون في إسرائيل) وعدد أشهر الخدمة في جيش الدفاع أو الخدمة الوطنية لأفراد العائلة.

2. لشخص مع إعاقة الذي يسكن لوحده – الاستحقاق يمنح ابتداء من جيل 21، ومن أجل تحديد قيمة القرض يؤخذ بعين الاعتبار الجيل، عدد الإخوة والأخوات (هم مواطنون ومقيمون في إسرائيل) وعدد أشهر الخدمة في جيش الدفاع أو الخدمة الوطنية .

على أساس هذه المعايير تحدد نقاط الاستحقاق التي تترجم إلى مال، حسب مفتاح النقاط في موقع الانترنت التابع لوزارة

البناء والإسكان www.moch.gov.il .

إجراءات الحصول على قرض :

- يمكن الحصول على القرض بواسطة احد فروع بنوك الإقراض البيتي (قائمة البنوك مرفق).
- التسجيل إلى البرنامج يجب أن يجرى في احد بنوك الإقراض البيتي مع عرض المصادقات المرتبطة لموظف البنك.
- عندما يعين لمقدم الطلب وصي، التسجيل في البنك يكون بحضور المسجل وبتوقيع الوصي الذي يعرض أمر تعيين الوصي.

المصادقات والشهادات تشمل :

- بطاقة هوية (تشمل تصوير الملحق بتفصيل الأولاد وصور هويات الأولاد العزاب فوق جيل 18 عاما الذين يسكنون مع أهلهم وشهادة حمل من الشهر الخامس واعلي).
- شهادة زواج / طلاق أو كل مستند رسمي آخر يشير إلى الحالة الاجتماعية.
- شهادة قادم (للقادمين الجدد).
- شهادة عن الخدمة في جيش الدفاع أو الخدمة الوطنية.
- شهادات عن الإعاقة : شهادة من مؤسسة التأمين الوطني، على نسبة العجز 75%.

استئناف :

- رفض طلب الحصول على مساعدة في شراء شقة يمكن تقديم استئناف أمام لجنة الاستئناف في وزارة البناء والإسكان.
- للانتباه : يجب استشارة محام ملم بحقوق المحميين حول ملكية شقة، وذلك لمنع احتمال عدم بيع الشقة المسجلة على اسم الولد الذي يعاني من التوحد مستقبلا.

قانون ابدال مرض - مرافقة شخص ذي إعاقة

في احيان متكررة يحتاج الولد ذو الإعاقة رعاية ومرافقة بسبب اعاقته. بكلتا الحالتين : رعاية ومرافقة لغرض الخضوع لعنايات او لغرض تلقي خدمات خاصة مطلوبة بسبب الاعاقة، مثل عنايات شبه طبية او خدمات داعمة أخرى، مثل التوجه إلى أطباء.

فبالتالي، فان والدا لولد ذي اعاقه يضطر أحيانا عديدة لأن يتغيب عن مكان عمله عددا كبيرا من الأيام. ومن اجل إيجاد التوافق بين حقوق الوالد العامل وبين حاجات المشغل، فقد قرر في قانون ابدال المرض (تغيب بسبب مرض ولد)، سنة ت.ش.ن.ج- 1993، في الفقرة 1 ب إن:

(أ) ان والدا لولد ذي إعاقة يعمل سنة على الأقل في نفس مكان العمل يستحق الحصول على ما اقصاه 18 يوما سنويا لصالح التغيب من اجل تقديم المساعدة الشخصية للولد الذي تم تشخيصه والذي يجبر امره على تغيب الوالد عن مكان العمل. وستستغل هذه الأيام على حساب الأيام المرضية المتراكمة للوالد العامل أو على حساب ايام الإجازة خاصته - حسب اختيار الوالد.

(ب) يستحق الوالد ما اقصاه 18 يوما إضافيا من التغيب لهذه الأسباب طالما لم يكن هناك شخص آخر (والد) قد استغل حقه في تخصيص هذه الأيام للمساعدة التي توجب التغيب عن العمل في حالة توفر الشروط التالية :

- ان الزوج/ة ي/تعمل ولم ي/تتغيب عن عمله/ها لمرافقة ورعاية الولد.
- ي/تكون الزوج/ة عاملا/ة مستقلا/ة ولم ي/تتغيب عن مكان عمله/ها لغرض مرافقة ورعاية الولد.
- والد وحيد.
- يخضع الولد ذو الاعاقة لحضانة الوالد الحصرية.

(ج) يتمكن الوالد من التغيب ايضا لمدة اجزاء من الأيام ولا يتوجب التغيب يوما كاملا عن العمل. وفي هذه الحالة، ستحتسب مدة تغيب الوالد حسب ساعات تغيبه.

1. (د) يستحق العامل صرف ابدال مرض، لغرض توفير مساعدة شخصية لولده، ابتداءا من اليوم الأول من التغيب. ويصرف هذا المبلغ ايضا في حالة التغيب لمدة جزء من يوم العمل، وعند هذه الحالة، سيحتسب حسب ساعات تغيب العامل.

2. (ه) سيستحق الوالد الحصول على 52 ساعة اضافية سنويا (في حالة الوظيفة الكاملة او اقل من ذلك- بالنسبة الى جزئية وظيفته)، وذلك بالاضافة لأيام المرض التي تكون للعامل حسب القانون، والتي سيتمكن من استغلالها فقط لغرض العناية بالولد. واذا لم يستغلها فلا يمكن تراكمها. ويمكن ايضا استغلال ذلك بساعات وتقاضي اجر عن كل تغيب، ابتداءا من اليوم الأول. واذا كان الوالد هو والد وحيد او لم ي/تستغل الزوج/ة تلك الأيام- يتمكن العامل ايضا من استغلال الأيام العائدة للزوج/ة؛ وذلك حسب حجم الوظيفة للوالد.

* يسري القانون على كل شخص ذي اعاقه، بدون انحصار لعمر ما.

تشغيل عامل أجنبي

الاستحقاق :

منح استحقاق تشغيل عامل أجنبي لبالغ هو بحاجة لمعالج سريري يعمل بوظيفة كاملة على الأقل.

لمن الاستحقاق ؟

شخص حدد له استحقاق لمخصصات خدمات خاصة في مؤسسة التأمين الوطني.

(من رفضت دعواه لمخصصات خدمات خاصة بسبب ارتفاع دخله أو بسبب انه اختار مخصصات تنقل يحق له طلب " تجديد النقاش" في موضوعه في مؤسسة التأمين الوطني من اجل الطلب للحصول على إذن تشغيل عامل أجنبي).

لمن التوجه :

علاج موضوع العمال الأجانب يجرى من قبل هيئة السكان والهجرة ومعايير الحدود في وزارة الداخلية.

إجراءات تشغيل عامل أجنبي تشمل :

(1) تقديم الطلب إلى وحدة المساعدة في وزارة التجارة والصناعة والتشغيل من اجل الحصول على إذن مبدئي لتشغيل عامل أجنبي (يمكن تقديم الطلب بشكل فردي أو عن طريق المكاتب الخاصة المخولة – شركات القوى البشرية مخولة تشغيل عامل أجنبي).

(2) توجه إلى مكتب خاص مخول لتشغيل عامل أجنبي لاختيار العامل وطلب تأشيرة دخول له في وزارة الداخلية.

المستندات المطلوبة :

(1) من اجل الحصول على إذن تشغيل مبدئي لعامل أجنبي :

ا. يجب تعبئة الاستمارات الثلاث التالية (مرفق ملحق ج) :

*استمارة ا – طلب الحصول على إذن تشغيل عامل أجنبي أو تمديد إذن قائم

*استمارة ب - تعهد مشغل

*استمارة ج – تصريح تنازل عن السرية الطبية.

ب. لكل طلب يجب إرفاق المستندات التالية :

_ مصادقة على تسديد رسوم الطلب (الطلب الذي يقدم دون مصادقة على دفع الرسوم يعاد إلى المرسل).

_ نسخة عن الهوية + ملحق المعالج (وال "مشغل"، إذا ما لم يكن المعالج قادرا على تعبئة واجباته كمشغل لعامل أجنبي).

- إذا ما كان المعالج محميا، يجب إرفاق مصادقة على الوصاية.

- مصادقة على استحقاق مخصصات خدمات خاصة تنقل مباشرة من قبل مؤسسة التأمين الوطني إلى وحدة التصاريح – فرع المساعدة ولا توجد حاجة لإرفاقه إلى الطلب المقدم إلى الوحدة، شريطة توقيع مقدم الطلب على كتاب تنازل عن السرية الطبية المرفق إلى استمارة الطلب.

ج. لطلب تمديد إذن قائم أضف إلى ذلك يجب إرفاق:

تصوير تأشيرة مكوث للعامل الأجنبي المشغل حسب التصريح (من جواز السفر).

الاستثمارات والتصاريح المطالب بها يجب أن ترسل إلى وحدة المساعدة، فرع الرعاية:

أورشليم القدس – شارع بن يهودا 34 طابق 13، عمارة مغدال هاغير، هاتف: 02-6229813/4

تل ابيب – شارع طريق شلومو 53 طابق د"ف ميكود : 66089، هاتف: 03-5125422/6.

الشمال – شارع بال يام7، عمارة تسييم، ص.ب. 109، ميكود: 31003، هاتف: 8606703/4 – 04.

الجنوب – شارع الوموت 12، عمارة مشويبيت، طابق ب، المنطقة الصناعية عومر، هاتف: 08-6253017.

الحصول على التصريح يستمر شهرين ويرسل بالبريد.

2) بعد الحصول على المصادقة يجب التوجه إلى المكتب الخاص المخول لتشغيل عامل أجنبي (واحد أو أكثر) وفحص تفاصيل حول العاملين المناسبين المتواجدين في البلاد مع تصريح وشاغرون للعمل أو، بالتناوب، عاملون يتواجدون حاليا في بلادهم الأصلية ويرغبون العمل من هذا النوع. عندما يتم العثور على العامل المناسب على شركة القوى البشرية التوجه إلى قسم التأشيرات في وزارة الداخلية من أجل إصدار تأشيرة عامل من أجل مكوثه وعمله في البلاد.

• العمال يصلون إلى البلاد، في اغلب الأحيان، مع عبرية بمستوى أساسي، بعد تأهيل يستمر عدة أشهر في بلاد الأصل. يمكن طلب عامل أجنبي يطقن العبرية بطلاقة إلا إن الأجر سيكون أعلى ويحتمل أن تتخذ فترة أطول للعثور على العامل المناسب.

• القانون لا يسمح مشاركة عائلتين في تشغيل عامل واحد لان العامل يحصل على تأشيرة حسب العائلة المعينة التي معها ينوي العمل.

معلومات مهمة في أعقاب تغيير طريقة التشغيل :

- لا يحق لمكتب خاص جباية أي مبلغ معين من الوالد المشغل / من العامل الأجنبي بسبب تقديم التسجيل. يحق للمكتب جباية 70 ش.ج. شهريا من قبل المشغل مقابل الخدمات التي هي ملزمة أن تزودها : زيارات دوريه، مساعدة في إيجاد حلول لمشاكل تشغيل، مساعدة في ترتيب تأمينات وتمديد سريان تصاريح وتأشيرات الخ.
- يحق للمكتب جباية حتى 2000 ش.ج. من المشغل في حالة الوساطة / وضع عامل أجنبي جديد للعمل لديه.
- إذا ما فصل المشغل عامله أو ترك العامل المشغل – على المشغل إعطاء تقرير للمكتب.
- إذا ما استوعب المشغل عاملا جديدا، عليه أن يحصل على كتاب توظيف جديد من قبل المكتب.
- لا يمكن تمديد تأشيرة عمل دون أن يتسجل العامل والمشغل كما ورد.

معلومات إضافية وقائمة المكاتب الخاصة يمكن الحصول عليها في موقع الانترنت :

WWW.MOITAL.GOV.IL/OVDIMZARIM

يمكن الحصول على معلومات مسجلة أو رد إلي هاتفي من خلال خط المعلومات القطري، قسم تصاريح

المساعدة، رقم: 1-700-707-147

التجنيد لجيش الدفاع

أيضا الفتية المشخصون على خطى التوحد، مثل كل مواطن في الدولة، يحصلون على أمر تجنيد لجيش الدفاع. ليس كل فتى مشخص PDD أو التوحد يستحق إعفاء من الخدمة العسكرية بسبب التشخيص. حتى شهر نيسان 2008 أعطي إعفاء من الخدمة العسكرية بشكل كامل لكل الفتية الذين تم تشخيصهم على الخطى. ابتداء من شهر نيسان 08 في أعقاب تغيير شروط التصنيف في جيش الدفاع الذين يعانون من متلازمة اسبرغر يحتمل أن يكونوا مؤهلين للتجنيد العادي في تصنيف 45 معناه التعيين في وحدات خلفية.

إجراءات الحصول على إعفاء من الخدمات العسكرية :

من يتم تشخيصه على خطى التوحد، ولا يشخص كاسبرغر يعتبر غير " مؤهل للتجنيد" مع ذلك هناك حاجة للحصول على إعفاء بشكل رسمي.

بيانات المعلومات التابعة لجيش الدفاع لا تعرف مسبقا عن التشخيص للفتية/فتيات، ولا يوجد للجيش تواصل إلى مجموعات المعطيات للتأمين الوطني، لذلك هم لا يعرفون الحصول على منحة التأمين الوطني. لهذه الأسباب مسؤولية اطلاع الجيش هي على الوالدين بصفته صغيرا. فقط لفتية / فتيات الذين يتواجدون في مؤسسات حماية للفتية، ولا يعيشون في بيتهم – يحصل الجيش على معلومات حولهم، لذلك لا توجد حاجة للتوجه الفردي.

الحصول على إعفاء من الإجراءات غيابيا:

يجب إرسال المستندات التالية إلى عنوان مكتب التجنيد المشار إليه في خلف أمر التجنيد (وبما إن الحديث يدور عن إجراءات قانونية يجب على كل المستندات إن تكون أصلية أو طبق الأصل بتوقيع كاتب عدل) :

1. تشخيصات
2. تقرير / مكتوب محتلن من قبل طبيب مختص يصادق على التشخيصات.
3. وثيقة تفصل طلب الإعفاء بمرافقة طلب لإجراءات غيابيا + تفاصيل مثل : الاسم الكامل للفتى + رقم الهوية + رقم الهاتف للأهل.
4. مستندات من مؤسسة التأمين الوطني
5. قرارات لجان التنسيب

كرد يرسل للأهل كتاب طالب المصادقة لتنفيذ الإجراءات غيابيا، في حين أن الإعفاء النهائي يمنح في جيل 18 فقط.

مهم ! - في بطاقة الإعفاء لا توجد إشارة إلى إن الإعفاء أعطى بسبب الصحة النفسية.

*إذا مل لم يشار إلى طلب الإجراء غيابيا، تتم دعوة المرشح إلى لجنة طبية وتجرى الإجراءات حضورا. لا تتم دعوة الأهل بشكل أوتوماتيكي، الأهل الذين يرغبون الانضمام عليهم طلب إذن لمراقبة الابن/الابنة من مكتب التجنيد المخصص.

إجراءات التجنيد إلى جيش الدفاع للمشخصين بمتلازمة اسبرغر و PDD-NOS .

مكتب التجنيد

إذا ما كان المرشح إلى الخدمة الأمنية يستطيع التجند في جيش الدفاع سيطلب منه تنفيذ إجراءات التجنيد الكاملة في مكتب التجنيد بما في ذلك امتحانات مقابلة بسيخومتري مقابلة شخصية وفحوصات جسدية. إذا ما كان

المرشح للخدمة الأمنية معاقا دراسيا أو يعاني من مشاكل تركيز واستماع ينصح بشكل حميم نقل التشخيص المفصل من أجل أن يحصل على التناسب الأفضل له حسب معايير الجيش.

المرشح للخدمة الأمنية والمشخص بمتلازمة اسبرجر او PDD NOS يمكن له إن يطلب أن يفحص من قبل جهات صحية نفسية في مكتب التجنيد قبل تنفيذ إجراءات الأمر الأول. من أجل ذلك يجب إرسال المستندات الآتية :

1. مكتوب طلب يشمل رقم هاتف للاتصال ورقم هوية المرشح للخدمة الأمنية.
 2. تشخيص حديث من طبيب نفسي يشير إلى المشكلة.
 3. تقرير من جهات مهنية أخرى إذا ما توافرت.
 4. تقرير من المدرسة.
- إذا ما كان المرشح للخدمة الأمنية غير قادر الوصول لوحده إلى مكتب التجنيد وبحاجة إلى مرافق من قبل أهله – يجب نقل المستندات التالية قبل الوصول إلى الأمر الأول :

1. تشخيص
 2. تقرير طبيب نفسي، عامل نفسي أو عامل اجتماعي يحدد إن الفتى لا يستطيع تنفيذ إجراءات التجنيد بقواه الذاتية.
 3. رسالة تشمل طلبا للمرافقة إلى الزيارة في مكتب التجنيد – يجب إضافة رقم الهاتف للاتصال، والإشارة إلى رقم هوية المرشح للخدمة الأمنية.
- إذا ما لم تنقل المستندات المطلوبة يلزم الفتى بإجراء الإجراءات لوحده في مكتب التجنيد.
- من المهم الفهم أن المرافقة في مكتب التجنيد ستؤدي إلى انطباع أن الفتى لا يعتمد على نفسه، وإجراءات التجنيد تتأثر من ذلك.

الخدمة العسكرية

كل جندي يتم تجنيده إلى الخدمة العسكرية ملزم بالابتداء، وخلال الابتداء سيحصل على السلاح. تصنيف 45 لا يمنح بشكل مؤكد الاستحقاق للتعين القريب من البيت، إلا انه يلزم القائد بالسماح للجندي الخروج إلى البيت على الأقل مرتين في الأسبوع في نهاية يوم النشاط العسكري.

تعين المجموعات النوعية الذي يحدد للفتية الذين تم تشخيصهم على الأغلب منخفض، وأيضا التصنيف الأمني لا يعتبر مرتفعا لذلك فان التعيين يكون فقط لمهام معينة. من المهم الإشارة انه بعد تحديد المجموعات النوعية التعيين يكون من قبل الثلث، الذي لا يحصل على معلومات حول وضع الفتى، ولا يوجد احتمال للتدخل في التعيين أو السيطرة من سيكون القائد أو الأصدقاء للوحدة والابتداء للفتى.

إجراءات التطوع لجيش الدفاع :

1. إمكانية التطوع ممكنة فقط في إعياب الحصول على إعفاء من الخدمة. عملية التطوع تتواصل فترة من الزمن، لذلك يفضل تقديم طلب التطوع فورا مع الحصول على الإعفاء. يجب التوجه إلى مكتب التجنيد القريب من مكان السكن، التوجه إلى قسم الفرد – المسئول / ة على المتطوعين وتقديم طلب التطوع.

2. بعد تقديم الطلب هناك عدد من الإجراءات في مكتب التجنيد يجب أن تجرى :

اختبارات نفسانية تقنية، مقابلة خاصة (إذا ما لم تجرى في الأمر الأول)، لجنة طبية أخرى وتدقيق التفاصيل. انتهاء الإجراءات في المكتب ونقل الملف إلى زاوية المتطوعين يستمر شهرين من يوم تقديم الطلب. في حالة تشخيص مع تصنيف نفسي، عليه عبور إجراء آخر وهو النقل إلى مركز الصحة النفسية وتوقيع يمكن إنهاء الإجراءات في مكتب التجنيد. في هذه المرحلة يفحص المرشحون بتقدير نفسي آخر. بعد أن يعاد الملف من المكتب عليه عبور توقيع آخر قبل نقله إلى الجهة الطبية.

3. الملف ينتقل من مكتب التجنيد إلى معالجة شعبة المتطوعين في ميتاف (إدارة التجنيد والمراقبة).

خلال عدة أيام ينقل الملف إلى الجهة الطبية المخولة، من أجل دراسة الطلب. إذا ما صادق المشار إليه على استمرار إجراءات التطوع يدعى الفتى إلى لجنة متطوعين. فترة الانتظار حتى دعوته إلى اللجنة هي بين ثلاثة إلى أربعة شهور.

إذا ما طلبت مستندات أخرى (المستندات الأخرى التي يمكن أن تطلب هي طبية عامة إذا ما كانت هناك مشاكل طبية أخرى) قيل توجيه الدعوة إلى اللجنة حسب تعليمات الطبيب، هناك حاجة لنقلهم من أجل إمكانية الحصول على دعوة إلى اللجنة. بعد الحصول على المواد المطالب بها، الملف ينقل إلى طبيب يفحص مجددا موضوع الدعوة إلى لجنة. فترة الانتظار إلى اللجنة تستمر حسب الطلبات.

بالتوافق مع نقل الملف إلى الجهة الطبية المخولة، ترسل إلى بيت المرشح أسئلة أفضلية. عليه أن يدرج المهام وإعادته إلى دائرة المتطوعين خلال أسبوعين.

4. توجيه الدعوة إلى لجنة متطوعين – يقرر في لجنة المتطوعين إذا ما كان المرشح يستطيع للتطوع من ناحية طبية، وأيضا، تمنح إمكانية اختيار موعد الدورة.

5. قبل شهر من موعد التجنيد، يرسل المرشح إلى مقابلة حسب المهام التي أشار إليها في أسئلة الأفضلية.

التعيين يحدد اخذين بعين الاعتبار أفضليات الفتى، التسهيلات الطبية كما وردت في لجنة التطوع وحاجات الجيش.

6. يوم التجنيد – يجب الحضور في الصباح إلى مكتب التجنيد القريب من هناك تخرج حافلة إلى الموقع العسكري ميتاف (سابقا في كوم) من أجل عبور سلسلة التجنيد. في نهاية اليوم بعد الانتهاء يمكن العودة إلى البيت. في يوم الأحد على المتطوع المثل في تسريفيين في مقر 7 حيث يعبر دورة تأهيل متطوعين مدة 5 أيام تدرس خلالها مواد ابتدائية (للمتطوعين هناك إعفاء من الابتدائية لذلك هم يعبرون الاستكمال). في يوم الخميس يجرى احتفال القسم بحضور الأهل وبطبيعة الحال كل جندي سيحصل على أمر ليوم الأحد التالي وعليه المثل في وحدته المخصصة.

لمعرفتكم : حسب التعليمات الجديدة في جيش الدفاع، مدة فترة الخدمة للجنود المتطوعين الذين لم يوجدوا مؤهلين للخدمة الأمنية لأسباب طبية جسدية / نفسية قبل التجنيد وتطوعوا للخدمة يكون لمدة 24 شهرا. مدة هذه الفترة هي الأقل ولا تطبق على تعيينات خاصة ودورات طويلة (فترة الخدمة تحدد بشكل منفصل) . هذه التعليمات تطبق على مواليد 1991 وما فوق.

حقوق المتطوعين :

1. لا توجد حراسة أو أي مناوبة.
2. الخدمة قريبة من البيت، إلا إذا ما تم الحصول على مصادقة استثنائية.
3. يمكن التنازل عن الطلب حتى قبل أسبوع من التجنيد.
4. إذا ما كانت هناك حاجة لتقديم مساعدة طبية خلال الخدمة، ستقدم خلال صندوق المرضى.

قسم المتطوعين : هاتف 03-7379064/3، مركز معلومات مكتب التجنيد : 03-7388888 إرسالية 7
مسؤولة المتطوعين في إدارة التجنيد : جال اتراكنتسي ونعما بلونتسكر.

هواتف مكاتب التجنيد :

في كل توجه عام يمكن التوجه إلى 3529*، الرد الهاتفي لجيش الدفاع في مواضيع التجنيد والتصنيف.

موقع الانترنت " نصعد بيزتنا" <https://www.aka.idf.il/Main/giyus>

مكتب التجنيد	عنوان	هاتف
تل هاشومير	معسكر تل هاشومير – باب كيراون د. ص. 01215	03-7388888
حيفا	شارع عمر الخيام 12، حيفا - ميكود 33093، د.ص 01222	04-8600700
بئر السبع	شارع ياد فشميم 22، حي ج، بئر السبع ميكود 84419، د.ص 01228	08-6298888
أورشليم القدس	شارع رشاي 103، أورشليم القدس - ميكود 94391، د.ص 01224	02-5007000
طبريا	شارع الخطيف، طبريا، ميكود 14200، د.ص 01231	04-6729888

التطوع من خلال الخدمة الوطنية

كل من حصل على إعفاء من الخدمة العسكرية يستطيع التطوع إلى الخدمة الوطنية. يمكن البدء بخدمة وطنية قبل جيل 24، بعد ذلك لا يمكن القيام بذلك. الخدمة الوطنية، تستمر عاما (مع احتمال الاستمرار لعام إضافي) ويشمل التطوع بمهام مختلفة.

هناك برنامجان للخدمة الوطنية تدمج الفتية على خطى التوحد، أضف إلى ذلك هناك جمعيات أخرى للخدمة الوطنية التي لا تخصص برامج معينة لاستيعاب الفتية على خطى التوحد.

برنامج مدمجة

برنامج تركزه جمعية بات عمي وجمعية جفنينم، ويعمل في كل مناطق البلاد.

البرنامج يسمح لأصحاب الإعاقات الاندماج في خضم الخدمة الوطنية. هؤلاء الفتية يحصلون على فرصة للاندماج في المجتمع. البرنامج يعتبر لهم استعدادا لعالم التشغيل والاندماج في المجتمع العادي كمواطنين يدعمون وينشطون. المتطوعون يخدمون عاما واحدا أو عامين حسب ميزانية الخدمة الوطنية، ويخدمون بين 40 – 30 ساعة أسبوعية في أماكن الخدمة.

الفتية الذين يتطوعون إلى الخدمة يعملون ويدعمون في كل أماكن الخدمة المفتوحة لأبناء الخدمة الوطنية – في القطاع الاجتماعي والجمهوري في أماكن مثل : حضانات أولاد، مدارس، مستشفيات، دور المسنين، مؤسسات تعالج الأولاد الذين لهم حاجات خاصة وجمعيات.

الشريحة المستهدفة للمدمجين هي فتية وفتيات لهم إعاقات في العمر بين 18 – 24، مع إعاقات جسدية، إدراكية، شعورية، اتصالات وعاطفية الذين لم يتم تجنيدهم إلى الجيش بسبب إعاقته. المرشحون الذين يتم العثور عليهم بمشاركة أجهزة اجتماعية مثل : جهاز التربية الخاصة، جهاز الرفاهية، عيادات للصحة النفسية.

بعد الانتهاء من الخدمة يستحق الفتية كل حقوق الجنود المسرحين.

الشروط الأساسية للقبول للبرنامج :

- فتى مع إعاقة. العمر بين 18 – 24 (يجب البدء بالخدمة قبل جيل 24).
- حافظ شخصي للفتى الذي يخدم.
- مقدرة على التنقل الشخصي بالمواصلات العامة.
- مقدرة على العمل الشخصي (في مكان قابل الوصول إليه).
- مثابرة والوصول بشكل منتظم للفتى /ة للأطر السابقة.
- مقدرة على العمل على الأقل 30 ساعة أسبوعية أسبوعياً.
- إعفاء من الخدمة العسكرية.
- توقيع على استمارة التعهد للمرشح/ة لاستمرار العلاج الطبي – نفسي أو آخر (إذا ما كان قائماً) خلال فترة الخدمة.
- مشاركة في الحلقة الدراسية الممهدة، النشاطات والورشات للخدمة المدنية الوطنية.
- خدمة وطنية تربوية (بمرافقة المدارس للتربية الخاصة) – يلزم ممارسة سابقة في العمل الجماهيري وبرنامج دعم مدرسي شخصي وجماهيري.

إجراءات القبول:

- الفتى/ة وعائلته / تها (إذا ما كان الفتى يتعلم في التربية الخاصة بواسطة مدرسة) يقومون بتعبئة استمارة المعلومات الشخصية بتقرير شخصي واستمارة التفضيل الشخصي. الاستمارات تنقل إلى برنامج الإدماج قبل المقابلة.
- الفتى /ة يمر/تمر مقابلة شخصية لدى مركز/ة الخدمة الوطنية – قسم من المقابلة يجرى بدون حضور مرافق.
- إذا ما وجد انه/ها يستوفي/ تستوفي المعايير الأساسية، مركز/ة الخدمة الوطنية يبحث/تبحث عن مكان خدمة، حسب أفضلية المرشح/ة، مقدرته/ها الشخصية والحاجات في أماكن الخدمة.

لمن نتوجه :

1. يجب التوجه إلى قسم الرفاه والخدمات الاجتماعية في السلطة المحلية وتقديم طلب الاعتراف بالخدمة لمعالجة التوحد في وزارة الرفاه . (إذا ما لم يكن اعتراف سابق).
2. بعد الاعتراف يجب تقديم للإشراف (من قبل عامل اجتماعي للعائلة) طلب ل- "تعديل خدمة وطنية" في برنامج " يدمج" لعام العمل القادم.
3. مع الحصول على المصادقة، يجب التأكد أمام قسم الرفاه أن الإذن نقل إلى إدارة برنامج الدمج لاستمرار الإجراء لاستيعاب وتعيين في البرنامج.
4. بعد المصادقة على المقرر ونقل التفاصيل، يمكن التوجه إلى إدارة البرنامج، السيدة الشيبع هيزمي للحصول على تفاصيل على استمرار الإجراءات في هاتف – 052-6070266

موقع بات عمي - <http://bat-ami.org.il/batami/default.aspx>

من المهم المعرفة !

عدد الأماكن المخصصة عن طريق الخدمة للشخص مع التوحد هي محدودة. إذا ما لم تكن شواغر أخرى فارغة للرفاه تكون حاجة للدخول إلى البرنامج عبر ملاكات أخرى، يجب التوجه إلى السيدة اليشبع هيزمي (التفاصيل أعلاه) لفحص تفاصيل في هذا الموضوع.

جمعية التطوع – الخدمة الوطنية :

هذه الجمعية تستوعب المتطوعين الذين تم تشخيصهم مع متلازمة اسبرغر أو PDD، حسب ما يناسب الفتى، الذي يفحص على أساس المقابلة. يجب الإشارة إلى التشخيص خلال المقابلة، من أجل ملائمة الاطار لمقدرات الفتى.

لمن نتوجه :

يجب التسجيل إلى يوم التعارف والمقابلة. يمكن التسجيل بإحدى الطرق الآتية :

أ. عن طريق موقع <http://www.sherut-leumi.co.il>

ب. عن طريق ليؤور : هاتف نقال : 02-6521140، أو بواسطة البريد الالكتروني shalem@sherut-leumi.co.il : يجب الإشارة إلى الاسم، العنوان الكامل، البريد الالكتروني، هاتف / نقال واسم المدرسة.

ج. عن طريق مركز الجمعية 1-800-233-133 المركز يعمل أيام الأحد – الخميس بين الساعات 16:00 – 21:00

يوم تعارف:

أ. ورشة تعارف – خلال يوم التعارف يلتقي المرشح مركز/ة الخدمة في منطقتة، ويحصل على معلومات حول الخدمة في إطار.

ب. محادثة شخصية – بعد الورشة تجرى محادثة شخصية مع كل مرشح.

بعد يوم التعارف، يوجهه مركز المنطقة إلى مكان الخدمة الوطنية المناسب له، هناك يستطيع اخذ الانطباع عن المكان، وإجراء مقابلة قبول شخصية.

جمعيات أخرى للخدمة الوطنية:

شلوميت - <http://www.shlomit.org.il/web>

عمينداف - <http://www.aminadav.org.il>

معالجة موضوع الخدمة الوطنية تحت إشراف قسم المهام الخاصة في وزارة الرفاه.

معلومات حول الخدمة الوطنية من موقع وزارة الرفاه –

<http://www.molsa.gov.il/Populations/Community/Volunteering/NationalService/Pages/NationalService.aspx>

وزارة الرفاه – خدمات الشخص مع التوحد

الخدمات لمعالجة الشخص الذي يعاني من التوحد التابعة لوزارة الرفاه، مسؤولة عن تقديم خدمات للجمهور أو مؤسسات سكنية خارج البيوت للأولاد والكبار الذين تم تشخيصهم على خطى التوحد.

فقط من يتم الاعتراف به من قبل الخدمات يستحق الحصول على خدماتها، حتى وان كانت الخدمات تقدم من قبل جهات أخرى مثل الوت.

الاستحقاق :

تقديم خدمات اجتماعية وفردية لأولاد وبالغين الذين تم تشخيصهم على خطى التوحد مثل : مراكز تشغيل، سكن خارج البيت، اطر ترفيهية ومجموعات اجتماعية.

لمن التوجه :

من اجل الاعتراف بالخدمات يجب التوجه إلى عاملة اجتماعية في قسم الخدمات الاجتماعية في منطقة السكن، التي تتوجه بدورها باسمكم إلى الخدمات لمعالجة الشخص مع التوحد.

مستندات يجب أن ترفق :

1. تقرير تشخيصي يفصل التشخيص. إذا ما لم يكن تقرير كهذا، يمكن إرفاق تقرير معالج نفسي علاجي وطبيب نفسي مرافق . من المفضل أن يكون التقرير حديثا.

2. أمر تعيين وصي
عندما لا يكون التشخيص أحادي المعنى، تستطيع الوحدة إرسال إلى تشخيص معهد من قبلها، يمكن للإجراءات أن تستمر عدة أشهر.

رد الخدمة يصل مباشرة إلى العاملة الاجتماعية في قسم الخدمات الاجتماعية وهي تنقل الرد إلى الاهل.

يجب الانتباه انه من اعترف به في الخدمة قبل جيل 6 , اعترافه أوقف ويجب تجديد الاعتراف.

الخريجون المعترف بهم من قبل الخدمة يستحقون على :

1. سكن خارج البيت

اطر سكنية خارج البيت

الاطر السكنية خارج البيت هي خاصة للشريحة على خطى التوحد. هذه الأطر متواجدة، في اغلب الأحيان، في إحياء سكنية وتسمح لسكانها نهج حياة مشابه قدر الإمكان للحياة في عائلة، بالتعاون مع المجتمع. طابع الحياة في البيت يحافظ على كرامة النزلاء ويتفهم بطابع خاص لكل واحد منهم، رغبته ومقدرته. السكن يعتبر جوا علاجيا تاهيليا يهدف إلى السماح للاستفادة القصوى من مقدره الفرد في كل مجالات الحياة.

وزارة الرفاه تبادر إلى إقامة اطر سكنية خارج البيت حسب الحاجة، الوزارة هي الجهة التي تمول وتشرف. اطر السكن تعمل حسب مزودي الخدمات.

● الأهل المعنيون بطلب تنسيب خارج البيت لابنهم/بنتهم يجب أن يكونوا معترف بهم في الخدمات لعلاج الشخص مع التوحد وتعبئة استمارة الطلب.

● بعد الاعتراف بالخدمة تنقل المستندات إلى لجنة التنسيب اللوائية ومهمتها أن تناسب المرشحين للأطر. القرار ينقل إلى العاملة الاجتماعية في الرفاه وهي تعلم الأهل.

● في حال تنسيب في إطار خارج البيت هناك مشاركة مالية بنسبة 80% من مخصصات العجز.

إجراءات التنسيب خارج البيت يمكن أن تكون متواصلة لذلك ينصح البدء في عملية، تقديم المستندات، على الأقل مرة واحدة مسبقا.

2. خدمات في المجتمع للقائطين في بيت الأهل

البالغون الذين يسكنون في بيت العائلة يستحقون ل:

1. " يعتمد عليهم " - " سوميخ " - مساعدة بيتية- علاج مباشر للأولاد بواسطة تمويل يعتمد عليه في بيت العائلة، لعدة ساعات بعد الظهر. الحصول على ساعات الدعم مرتبط بالوضع بالعائلة وبميزانية وزارة الرفاه.
2. نويدات - اطر تعليمية علاجية تعمل في ساعات بعد الظهر بها يقدم العلاج الشخصي والمجموعي لتحسين مهارات اجتماعية. حتى اليوم طرح الأندية القائم هو في عدد محدد من البلدات.
3. توجيه واستشارة وعلاج في مشاكل جنسية.
4. عطلات - اطر خارج البيت لمكوث قصير الوقت يجرى في أماكن مناسبة جدا خلال نهايات الأسابيع والإجازات- يحق الحصول على 15 يوما في السنة، دون إمكانية جمع الأيام.
5. مخيمات صيفية - مخيمات تتناسب فقط لأشخاص على الخطى لعدة أيام في السنة. المخيم الصيفي هو على أساس يومي ولا يشمل النوم.
6. التشغيل

وزارة الرفاه تقوم بواسطة جمعيات ومنها الوت بتشغيل مراكز يومية علاجية تاهيلية في إرجاء البلاد. هدف مركز اليوم هو إعطاء الرد خلال ساعات اليوم لأشخاص مع التوحد فوق جيل 21 الذين يسكنون في بيت الأهل، وهم في جيل العمل إلا انه بسبب وضعهم الأدائي الخاص لا يستطيعون الانخراط بانفراد في سوق العمل الحر.

مقابل المكوث في مركز اليوم هناك مشاركة مالية بقيمة 10% من مخصصات العجز.

البالغ الذي لا يستطيع لوحده الوصول إلى إطار العمل في المجتمع، يحق له المطالبة بمشاركة التمويل في التنقل. البالغ الذي يستحق منحة الخدمات الخاصة، لا يستحق المشاركة في تمويل التنقل.

من أجل استهلاك الخدمات التي تشغلها وزارة الرفاه - الخدمة لعلاج الشخص مع التوحد، يجب أن يكون اعتراف من قبل الخدمات. أي نقل المستندات المطالب بها والحصول علي مصادقة.

لمن نتوجه ؟

يجب الانتباه إلى قسم الخدمات الاجتماعية في منطقة السكن، العامل الاجتماعي للقسم سيرشد الأهل حول الإجراءات المطالب بها.

مستندات مرفقة :

- مستندات طبية حديثة تشير إلى الوضع الطبي والأدائي للمرشح/ة للتشغيل.
 - تقرير تربوي من المدرسة يتطرق بشكل حقيقي إلى وضع المرشح/ة، يجب أن يشمل التقرير وصفا لمجمل المهام من ناحية ارتباطه بالآخر، مقدرة تنفيذ نشاط بنفسه ومدى الإشراف المرافق الضروري له.
- مهم ! حسبما يرد في التقارير التربوية تحدد علاقة القوى البشرية للطاقم المعالج.
- معلومات أخرى حول السكن خارج البيت واطر تشغيلية التي تدار من قبل الوت يمكن الحصول عليها في موقع الوت <http://www.alut.org.il> - شعبة البالغين.

3. شغل

إمكانية الاندماج في إطار العمل هي خطوة أساسية في حياة الشخص. العمل هو تعبير واضح لكون الشخص ناجحاً في المجتمع الذي يعيش به. أيضاً في حياة الشخص مع التوحد إمكانية العمل هي إمكانية الحياة باحترام.

1. خلفية حول التشغيل في الوت

* في الوت هناك مراكز يوم. مراكز اليوم تمنح الرد للحاجات التالية : العلاج، التشغيل، التأهيل، تدريب وإرشاد مهني، بواسطة بناء برامج شخصية لكل عضو، من أجل تحقيق كل مقدراته، حسب مقدراته وميله.

*الوت تقوم بتشغيل عشرة مراكز يوم (ميتال) التي تمنح الخدمة للسكان البالغين الذين يسكنون في " بيوت للحياة" (نزل) تابعة لالوت وللبالغين الذين لا يسكنون في اطر سكنية خارج البيت لالوت (خارجية).

- يواجه الأشخاص من الخارج لالوت من قبل جهات الرفاه في المجتمع.
- تنقل – البالغون الذين يسكنون في مراكز اليوم وبسبب إعاقاتهم لا يستطيعون الوصول بقواهم الشخصية إلى الأطر، يحق لهم الحصول على خدمات التنقل والمرافقة من قبل مشغلين بواسطة السلطات المحلية.
- *مركز اليوم مخصص للبالغين مع التوحد الذين انهموا قانون دراستهم (جيل 21 في التربية الخاصة وجيل 18 في التربية الاعتيادية) الذين لا يتواجدون في اطر علاجية أخرى. التصور المرشد للمركز هو انه يجب السماح أيضاً للشخص مع التوحد الاندماج في اطر العمل.

2. غايات وأهداف

- النهوض في مجال الاتصال بين الأشخاص، في أنماط سلوكية، مقدرة التركيز والعزة بالنفس.
- منح وتطوير أساليب عمل ومهارات مهنية
- تطوير استقلال في العمل.
- منح اكتفاء واهتمام لكل فرد في عمله.
- منح احتمال العمل الإبداعي في نهايتها منتج منتهي.
- خلق أنماط حياة تشابه قدر الإمكان ما هو متعارف عليه في المجتمع، أي : فصل بين إطار التشغيل وحياة البيت.
- تأهيل وتوظيف كل من يمكن أن يناسب، للعمل في المجتمع (أنظمة مختلفة للعمل، بالتناسب الأقصى للمقدرات والافضليات).

3. أنظمة تشغيلية التي تدار بواسطة مراكز يوم:

مركز محمي :

المركز المحمي يعتبر مركزاً للتشخيص والتقدير التشغيلي، من مرحلة الاستيعاب في العمل وخلال السنوات التي يتواجد بها البالغ مع التوحد في إطار تشغيلي.

في المركز المحمي يركز على تحسين الحياة ودراسة المهارات الأساسية في العمل مع منح الرد الذي له طابع علاجي .

مختلف الورشات المقترحة : أعمال صناعية، ورشات فنية مختلفة (رسم، كراميك، نجارة الخ).

كل ذلك بمراقبة جهات مهنية عديدة بينها : عمال اجتماعيون، محلو تصرف والوحدة المهنية في الوت.

_ في إطار المركز المحمي هناك نموذج من " دمج محمي اخضر" الذي يوصف في مضممار العمل الزراعي والعمل الذي له طابع جسدي ومتحر

دمج جماعي في المجتمع بمرافقة مرشد :

توظيف في مكان عمل لمجموعة أعضاء بمرافقة دائمة وقريبة لمرشد لصالح المساعدة والوساطة.

- في مركز اليوم البالغون لا يحصلون على راتب ولا توجد علاقة موظف – مشغل.

دمج فردي في المجتمع :

توظيف فردي في مكان العمل، بمرافقة تتضاءل حتى استيعاب كامل واستقلالية قصوى للعضو في مكان العمل.

العضو يعود ويصل إلى المركز المحمي لاستمرار التشغيل إذا ما كان الدمج قد انتهى / إذا ما كان يوم العمل بالدمج مختصر/ إذا ما كان لأسباب أخرى : لا يجري نشاط في مكان العمل.

- دمج فردي في المجتمع الموظف يعبر تشخيصا تشغيليا من قبل تمات- وزارة الصناعة والتجارة (التوجيه إلى تمات بواسطة الوصي) لصالح فحص مقدرة التشغيل (ومقدرات الكسب). بعد هذا الفحص هناك إمكانية لمسارين من الأجر :

مسار اجر ادنى مناسب – تقدر مقدرة العمل للموظف وبالتناسب، يحدد الأجر الأدنى الذي سيدفع مقابل عمله، حسب أنظمة الأجر الأدنى للملائم للموظف مع إعاقات وله قدرة العمل المقلص. في هذا المسار هناك علاقة مشغل – موظف.

من اجل الحصول على معلومات مفصلة عن المسار، يمكن الاتصال إلى مركز المعلومات في موضوع الأجر الأدنى المناسب لهيئة دمج الأشخاص مع إعاقات في سوق العمل من قبل تمات في هاتف :

1-700-70-78-71.

معلومات إضافية في الموضوع يمكن إيجادها في الرابط للموقع التالي لوزارة الصناعة والتجارة والتشغيل :

<http://www.moital.gov.il/NR/exeres/FE8871FA-C7B6-4C56-8B85-B64599F3612F.htm>

المسار المؤهل – شخص مقدرة عمله تتواجد بأقل من 20% يمكنه إن يدمج في مكان العمل دون توافر علاقة العمل بينه وبين مكان العمل وذلك حسب قانون حقوق الأشخاص مع إعاقات الذين يعملون كمؤهلين (" قانون المؤهلين").

من اجل الحصول على معلومات عن هذا المسار، يمكن الاتصال بمركز المعلومات التابع لهيئة دمج أشخاص مع إعاقات في سوق العمل من قبل تمات في هاتف :1-700-70-78-71.

رابط إلى صيغة القانون وشرح مفصل حول القانون يمكن العثور عليه في الموقع الآتي لوزارة الصناعة والتجارة والتشغيل –

<http://www.economy.gov.il/NR/exeres/4957986A-158F-4A00-BDA4-A27094B84A5B.htm>

انتبهوا : مخصصات العجز الدائم، يمكن أن تكون متأثرة بقيمة الراتب الذي يحصل عليه العامل مع الإعاقة. في الفترة الأخيرة أصبح ساري المفعول التعديل لقانون التامين الوطني (المعروف : " قانون لارون") يهدف إلى تشجيع أشخاص مع إعاقات للخروج إلى العمل والكسب.

قانون لارون

هدف تعديل 109 لقانون التأمين الوطني، " قانون لارون"، هو تشجيع أشخاص يحصلون على مخصصات إعاقة عامة للخروج للعمل والكسب في السوق الحر. المنطق الذي يقف في أساس التعديل للقانون هو تحويل الخروج إلى العمل ليكون مجديا، الدخل المشترك من المخصصات والراتب من العمل، يكون دائما أعلى أكثر من دخله من مخصصات وحيدة.

القانون لا يطبق بشكل أوتوماتيكي وطالما لا يعلمون التأمين الوطني بالرغبة للانضمام والانضمام تحت هذا القانون، لن يكون أي تغيير في الوضع ساري المفعول حول نفس الشخص.

الفئة المستهدفة :

شخص " له إعاقة خطيرة" أو شخص "له إعاقة قديمة" (من خلال السنوات الثماني الماضية حصل على مخصصات إعاقة على الأقل 5 سنوات)، يعمل وله دخل حتى 60% أو " صاحب إعاقة خفيفة" أو " غير قديم" - دخل شهري بنسبة 45% من الراتب المتوسط.

"له إعاقة خطيرة" هو شخص له إعاقة طبية بنسبه 70% أو أكثر أو 40% عجز طبي نفسي أو عقلي حسب قائمة الإعاقات التي ترد في البند 33 (عنوانها " تخلفات نفسيه ادائيه - الاختبار هو " عدم تناسب اجتماعي ") أو بند 91 (المعني بالتخلف العقلي) لقائمة الإعاقات التي ترد في ملحق أنظمة التأمين الوطني (تحديد درجة عجز لمصابي العمل) . أشخاص على خطى التوحد يمكن أن يندرجوا تحت هذه البنود ولا يوجد بند مخصص للإصابه بالتوحد.

- الشخص الذي يحصل على مخصصات إعاقة ويكسب أكثر من هذه المبالغ يحق له أيضا "مخصصات تشجيع" كما يفصل لاحقا (وليس مخصصات إعاقة عامه) .

المبادئ الأساسية في التعديل :

1. كلما حصل الشخص على مخصصات عجز يكسب أكثر من العمل هكذا فان الدخل الإجمالي (الدخل من العمل + الدخل لمخصصات العجز الدائم) تكون أكثر علوا.
2. درجة عدم المقدرة ، التي تحدد للشخص لن تخفض بسبب زيادة كسبه من العمل طالما بقي مستحقا لمخصصات عجز (لمن يستحق " مخصصات تشجيع " يفصل فيما يلي) .
3. لن تحدد بعد درجة عدم مقدره بنسبه 75% من حددت له درجة عدم مقدره بهذه النسبة يعتبرونه وكان درجته 100%
4. المنح المرافقه (تخفيض في الارنونا، مساعدة في إيجار الشقة ، دفعات الكهرباء الهاتف الخ) تبقى طالما بقي الشخص مستحقا لمخصصات إعاقة ويستوفي شروط المنح المرافقة دون تحديد الزمن.
- (حول الحاصلين " مخصصات تشجيع" - هناك ترتيب آخر يفصل لاحقا)
5. الشخص المستفيد من إعفاء ضريبة الدخل يبقى مستفيدا من هذه الهبات . لا يوجد في القانون ما يتعارض مع هذه الهبات لـ "ضريبة الدخل السلبية".
6. خلال الثلاث سنوات الأولى يستطيع الشخص الذي يحصل على مخصصات اعاقه وقف عمله أو إذا ما تضائل دخله يستطيع العودة والحصول على مخصصات إعاقة كما كان سابقا دون فحوصات اضافيه .
7. التعديل القانوني لا يتعارض مع مخصصات التنقل أو مخصصات الخدمات الخاصه.

8. إذا ما كان الشخص يحصل على مخصصات اعاقه عامه وليس "مخصصات تشجيع"، بدأ العمل وبعد ذلك فصل أو دخله تضائل، تحفظ حقوقه ودرجه عدم مقدرته لن تتغير بسبب التغيير في الدخل.
9. إذا ما كان الشخص يستحق اضافته لمخصصات إعاقه عام (باختلاف "مخصصات تشجيع")، أيضا مخصصات شهرية اضافية يستمر بالحصول على المخصصات الشهرية دون علاقة بقيمة دخله دون تحديد الزمن.

مخصصات تشجيع :

مخصصات تشجيع تكون بدل مخصصات إعاقه، وتدفع بشكل اوتوماتيكي لمن يعمل ويستوفي الشرطين القادمين:

- ا. هو يحصل مخصصات إعاقه لمدة 12 شهرا متواصلا على الأقل
 - ب. دخله من العمل يزيد على المبلغ الذي حدد قانونيا. هذا المبلغ لا يعتبر موحدًا، ويحدد حسب خطورة الإعاقة الطبية وفترة الاستحقاق لمخصصات العجز:
- المبلغ المحدد في القانون للشخص مع إعاقه خطيرة (من حددت له إعاقه طبية بنسبة 70% على الأقل، أو إعاقه طبية بنسبة 40% بسبب تخلف عقلي أو إعاقه نفسية) أو لشخص مع استحقاق متواصل (من كان يستحق مخصصات على مدى خمس سنوات (60 شهرا) على الأقل، خلال 7 سنوات سبقت تاريخ 2009.8.1) - هو 60% من الراتب المتوسط.
- المبلغ الذي حدد في القانون للباقيين هو 45 % من الراتب المعدل.

عندما نحصل على مخصصات تشجيع، ماذا يحصل للعلاوات الإضافية ؟

1. إضافة للزوج والأولاد (إضافة مرتبطة) – تقل بشكل تدريجي بسبب الدخل من العمل الذي يزيد على 8,006 شيكل جديد (ابتداء من 2010.01.01).
2. مخصصات شهرية إضافية – في نهاية عام من اليوم الذي بدأ الحصول على مخصصات تشجيع، المخصصات الشهرية الإضافية تقل تدريجيا خلال أربع سنوات.
3. علاوات مرافقة :

طالما بقي استحقاق للمخصصات الشهرية الإضافية المتدرجة، يكون استحقاق لإضافات مرافقة كاملة، وهكذا أيضا خلال السنوات الثلاث القادمة. في نهاية السنوات السبع، الإضافات تمنح بشكل نسبي لقيمة المخصصات. إذا ما لم يكن استحقاق للمخصصات الشهرية الإضافية. لن يطرأ تغيير في استحقاق العلاوة المرافقة. في نهاية السنوات الثلاث، العلاوات تقدم بشكل تدريجي بقيمة المخصصات.

قيمة مخصصات التشجيع تحتسب على أساس عدة معايير : قيمة الدخل، الوضع العائلي، نسبة العجز الطبي ودرجة عدم المقدرة.

لاحتساب قيمة المخصصات التشجيعية يمكن الاستعانة بموقع التامين الوطني :

<http://www.btl.gov.il/benefits/Disability/laron/Pages/Calculator.aspx>

آلة حاسبة صوتية في الهاتف 02-6463555 لاحتساب مخصصات العجز / تشجيع حسب قانون لارون. يجب الانتباه أن القانون لا يطبق بشكل اوتوماتيكي، للانضمام إلى قانون لارون يجب إرسال قسائم راتب ورسالة تصريح مع اسم ورقم هوية عبره يطلب الانضمام إلى قانون لارون.

تفاصيل أخرى يمكن الحصول عليها من :

رد أنساني للاستيضاح بواسطة الهاتف رقمه 8812245 – 04، الخدمة في الهاتف تعمل خلال أيام الأحد – الخميس في ساعات 8:00 – 17:00.

الوصاية

الاستحقاق :

القاصر، الذي لم يصل بعد إلى 18، يتواجد تحت مسؤولية أهله – وهم " الوصي الطبيعي " له. الولد لا يستطيع اتخاذ قرارات لوحده أو تنفيذ إجراءات قانونية مثل التوقيع على عقد أو مصادقة على العلاج الطبي. الأهل ينفذون له الأعمال ويتخذون بدله القرارات. في لحظة وصول الشخص إلى جيل 18 عاما يصبح شخصا بالغاً الذي يقف بحد ذاته. ويتحول حسب القانون لصاحب المسؤولية القانونية بكل شيء. يستطيع هو التوقيع على عقود، تنفيذ شراء، التوقيع على مصادقة على عملية، الممثل للقانون التوقيع على تصريح خطي. أهل الولد ابن 18 عاما ممنوعون من تنفيذ كل عملية مكانه، أو اتخاذ قرارات مكانه. بشكل عام يدور الحديث عن إجراءات عادية وطبيعية، بحيث يتحول الولد إلى بالغ. في حالات كون الأشخاص لهم حاجات خاصة مثل اشخاص ذوي توحده، فرغم أن الشخص قد وصل إلى جيل 18، إلا انه بشكل عام لا يستطيع أن يهتم بنفسه ويجب تعيين شخص آخر – وصي – تكون له الصلاحيات القانونية للاهتمام باحتياجاته، اتخاذ القرارات له والعمل لأجله، ومكانه. الوصي مخول القيام بكل ما هو مطلوب لتنفيذ مهامه، ولكن توجد أعمال معينة التي هو مخول القيام بها فقط بمصادقة المحكمة (مثل شراء وبيع أراض).

لمن نتوجه ؟

يحق فقط للمحكمة أن تعين وصيا. في حالة طلب الأهل لتعيينهم اوصياء على الشخص الذي يعاني من التوحد الذي وصل إلى جيل 18، الطلب يقدم إلى محكمة شؤون العائلة.

متى يتم تعيين وصي ؟

في حالة، اخذ الانطباع من قبل المحكمة أن الشخص، الذي له يطلب تعيين وصي، ("المحمي") لا يستطيع الاهتمام بأموره أو لجزء منها وان تعيين شخص مسؤول عليه سيكون لمصلحته ويحافظ على حقوقه. المحكمة تستطيع أن تحدد أن الشخص هو فاقد للأهلية إذا ما كان يعاني من مشاكل نفسية أو إعاقة عقلية التي تؤدي أن يكون غير قادر بشكل كامل الاهتمام بأموره. الشخص الذي حدد بشأنه فاقد للوعي معنى الأمر انه لا توجد له أي مسؤولية أو أهلية قانونية وهناك حاجة للحصول على موافقة الوصي لكل عملية قانونية في كل مجالات الحياة. يمكن تعيين وصي دون الإعلان عن الشخص كفاقد للأهلية. في هذه الحالة على المحكمة تعريف الحالات التي يكون بها الوصي مسؤولاً. يمكن تعيين وصي للأملك فقط أو وصي على الجسم أو الاثنين معاً. في حالة الشخص المحمي – ذي التوحد من المفضل دراسة الإعلان عليه كفاقد للأهلية.

من يمكن أن يعين كوصي ؟

حسب القانون يمكن أن يعين كوصي، كل شخص، قريب لعائلة المحمي، محام أو شخص آخر، شركة – مؤسسة يمكث بها المحمي، صندوق، جمعية وما شابه أو الوصي العام الذي هو ممثل المستشار القانوني في كل ما يتعلق بمواضيع التوصية. بشكل عام، تمنح أفضلية لأقرباء العائلة للمحمي أن يعينوا أوصياء. إذا ما لم يكن ذلك ممكناً يمكن تعيين إحدى الجهات الأخرى. من المهم المعرفة انه بسبب أن الحديث عن مهام تطلب التزاماً كبيراً، استثماراً ومسؤولية، لا تعيين المحكمة وصياً إلا من وافق على ذلك.

كيف تقرر المحكمة من يعين كوصي ؟

المحكمة تعيين وصياً من تعتبره الأكثر ملائمة لذلك، في الظروف المعينة، لمصلحة المحمي. من واجب المحكمة أن تهتم، بمصلحة المحمي والعمل حسب مصالحه. يحق للمحكمة أن تعيين عدداً من الأوصياء، الذين يظهرون مناسبتين لمصلحة المحمي. يمكن للمحكمة أن تستمع إلى موقف أقرباء المحمي وإذا كان ذلك ممكناً، أيضاً إلى موقف المحمي نفسه. (في رأي العديد من الأهل يدور الحديث عن وضع محرر ومخزي، من انه يطلب منهم "إثبات" أنهم أهل جيدون، بعد طوال 18 عاما اهتموا بحاجات ابنهم/ابنتهم. من المهم التذكر أن ذلك من واجب المحكمة أن تفحص أن الوصي المقترح، هو الشخص الأكثر مناسباً لمعالجة الوصي).

من يمكن له أن يقدم طلبا لتعيين وصي؟

يحق لأقرباء عائلة المحمي أو ممثل المستشار القانوني للحكومة أن يقدم طلبا لتعيين وصي، (في هذه الحالة بشكل عام يكون ذلك بتوجه عامل اجتماعي يعالج المحمي بواسطة ممثل المستشار القانوني لوزارة الرفاه). يمكن تقديم الطلب مباشرة إلى المحكمة أو بواسطة محام.

متى يقدم الطلب لتعيين وصي والإعلان عن المحمي كفاقد للأهلية

ينصح تقديم طلب الإعلان عن المحمي كفاقد للأهلية وتعيين وصي له مع اقتراب الوصي إلى جيل 18 عاما. إذا ما قدم الطلب بعد أن أنهى المحمي 18 عاما ينصح إرفاق طلب التعيين كوصي مؤقت، حتى أن تقرر المحكمة بالطلب.

كيف نقدم الطلب؟

طلب الإعلان عن فاقد للأهلية يكون كتابيا. على مقدم الطلب أن يفصل في الطلب :

- اسم، عنوان ورقم هوية من يطلب الإعلان عنه فاقد للأهلية،
- صورة هوية مقدم الطلب + المحمي
- أسباب تقديم الطلب، الأهمية بها لمقدم الطلب،
- تصريح مشفوع بالقسم (مصادق عليه أمام محام)، لمقدم الطلب للمصادقة على الحقائق التي ترد في الطلب، التصريح الخطي يجرى أمام محام في المحكمة، العملية مناصرة بالدفع.
- تقرير طبيب (عامل نفسي / طبيب العائلة) عن الوضع الصحي لمن يطلب الإعلان عنه فاقد للأهلية.
- طلب تعيين وصي يكون كتابيا، على مقدم الطلب أن يفصل في طلبه (ترفق مستندات، ملحق و)،
- اسم، عنوان ورقم هوية المحمي والأسباب لتقديم الطلب لتعيين وصي،
- تصريح مشفوع بالقسم (مصادق عليه أمام محام)، للمصادقة على الحقائق التي ترد في الطلب،
- اسم وعنوان الوصي المقترح، وموافقة كتابية ليكون وصيا. إذا ما طلب احد الوالدين ان يعين كوصي – يجب إرفاق موافقة من الوالد الآخر الذي لا يعارض التعيين.
- تقرير من طبيب نفسي أو طبيب العائلة يفصل وضع المحمي. يجب على التقرير أن يشمل تطرقا إلى سؤال إذا ما كان الشخص قادرا / غير قادر بشكل كامل / جزئي للاعتناء بأموره، ومدى مقدرته على فهم معنى التعيين والإعراب عن رأيه في الموضوع. من المهم الإصرار انه في حالة محمي لا يستطيع الإعراب عن رأي، في التقرير يكتب صراحة أن " المشار إليه لا يستطيع الإعراب عن رأيه حول التعيين".
- من المفضل إرفاق تقرير من عامل اجتماعي، وإذا كان ذلك ممكنا – قرارات لجان التوظيف في موضوع المحمي.
- يجب تقديم الطلب إلى محكمة شؤون العائلة في مجال صلاحياتها يوجد مكان سكن المحمي. في الماضي كان من الواجب تقديم الطلب ب-4 نسخ، الآن وحسب معرفتنا يجب إرفاق نسخة واحدة فقط التي تنسخ عبر الحاسوب. فتح الملف منوط بدفع رسوم المحكمة ودفع مقابل التصريح الخطي أمام المحامي في المحكمة (إذا ما قدم الطلب بشكل شخصي).

بعد فحص الطلب والحصول على موقف المستشار القانوني للحكومة في وزارة الرفاه والوصي العام بشكل عام تصدر المحكمة أمرا لتعيين مقدم الطلب كوصي. أحيانا تطلب وزارة الرفاه إجراء تقرير عن مقدم الطلب والمحمي من اجل اتخاذ الطابع، قبل إبراز موقفه.

ما هي الواجبات التي تلقى على الوصي؟

بعد الحصول على أمر الوصاية على الوصي الاهتمام بالمحمي وكل حاجاته وإدارة أمواله وأملكه، إذا كانت تقرير - خلال ثلاثين يوما من يوم التعيين، على الوصي أن يقدم إلى الوصي العام، تفصيلا لكل الأملاك والديون للمحمي. لاحقا على الوصي إدارة حساب منتظم لكل أملاك الوصي، مدخولات ومصاريفه. أضف إلى ذلك، على الوصي تقديم على الأقل مرة في العام تقريرا إلى الوصي العام على وضع الأملاك، المصاريف والمدخولات الخاصة بالمحمي.

إدارة أموال المحمي : على الوصي الاهتمام باستثمار أموال المحمي، التي ليست ضرورية له للمصاريف اليومية بحيث يحتفظ على قيمتهم لا بل تزيد.

إدارة أملاك المحمي – إذا ما كانت للمحمي أملاك تدار بشأنها دفاتر لتسجيل حقوق ملكية، (بشكل عام أملاك أراضي مثل شقق وما شابه)، على الوصي أن يهتم أن تسجيل ملاحظة على تعيينه كوصي. وذلك لكي يعرف كل شخص يتصفح دفاتر السجل انه لا يمكن تنفيذ صفقة في الأملاك إلا بواسطة الوصي.

معلومات إضافية :

حول مهام الوصي وديونه باتجاه المحمي، أمام المحكمة وأمام الوصي العام يمكن الحصول من قسم الإشراف على الوصاية في مكاتب الوصاية العامة : مسؤول قطري على الإشراف على الوصاية – محاسب السيدة جيتيت سار شالوم، اورشليم القدس، شارع يافا 216، هاتف : 02-5311612.
شرح إضافي يمكن الحصول عليه من موقع الوصاية العامة –

http://index.justice.gov.il/Units/ApotroposKlali/Departments/ApotroposKlali/Apotropos_Pikuach/Pages/pikuch-apatropus.aspx

استمارات حديثة يمكن إنزالها من موقع المحاكم –

<http://elyon1.court.gov.il/heb/forms/8.pdf>

وأيضا في صفحة التعليمات للمرشح للتعيين كوصي

<http://www.patent.justice.gov.il/NR/rdonlyres/DE90D267-4DA7-4E3F-B473-E64481B721FD/0/paptklaliheb.pdf>

وأيضا في صفحة التعليمات للوصي على المحمي :

http://index.justice.gov.il/Units/ApotroposKlali/Departments/ApotroposKlali/Apotropos_Pikuach/Pages/hanhayothasuyhe.aspx

http://www.jerusalem.muni.il/jer_sys/publish/files/26559/85212113819.pdf

جمعية وصاية للمصابين بالتوحد قد اسست من قبل الوت:

توفر الجمعية خدماتها لأولاد وبالغين قد شخّص السبب في اعاقتهم كما يعود الى التوحد، وتكون مستعدة لتعيين وصية، حسب القانون، عند استلام امر من المحكمة.
وتعتبر الجمعية بمثابة وصية على الجسم والنفس، وفي حالة اللزوم وبناء على طلب، تتمكن من ادارة ممتلكات الخاضع للحماية، بموجب قرار المحكمة.

التوجه الى الجمعية:

هاتف: 7047891 – 074 فاكس: 074-7047891

عنوان بريد الكتروني: info@autropsut.org.il

عنوان: جمعية الوصاية للمصابين بالتوحد التي قد اسست من قبل الوت

ميغدليه هاتووميم (ابراج التوائم) 2 جابوتينسكي 35، رمات غان.
ساعات استقبال الجمهور (بالتنسيق مسبقا): يوما الأحد، الأربعاء : 8:00-16:30. يوم الثلاثاء :
20:00-15:30

قائمة محاكم شؤون العائلة :

محكمة شؤون العائلة في كريات شمونه – المركز التجاري فاكس : 04-6950505

محكمة شؤون العائلة في الناصرة – شارع العين، المسكوبية، الناصرة 16000، فاكس : 04-6467817

محكمة شؤون العائلة في طبريا– طريق تسيونوت 1 طبريا 14275، هاتف 04-6722221، فاكس : 04-6722673

محكمة شؤون العائلة في حيفا– شارع بياليك 2 حيفا 33105 فاكس : 04-8660079

محكمة شؤون العائلة في كفار سابا – شارع تشيرنيخوفسكي 14 44101 هاتف 09-7763200 فاكس : 09-7474715

محكمة شؤون العائلة في رمات غان – شارع بن غوريون 38 رمات غان 52511، هاتف : 03-6100800، فاكس : 03-6100887

محكمة شؤون العائلة في اورشليم القدس – شارع بيت هادفوس 12 اورشليم القدس 95156، هاتف : 02-5010222، فاكس : 02-5110227

محكمة شؤون العائلة في ريشون لتسيوم – شارع يسرائيل غليلي 5 75100 هاتف : فاكس : 03-9425605

محكمة شؤون العائلة في اشدود – شارع موردي هاغيتوت، حي ب'، اشدود 77370، هاتف :

08-8514041-8514044، فاكس :

محكمة شؤون العائلة في بئر السبع – شارع هاتكفا 5 بئر السبع 84102، فاكس : 08-6470369

محكمة شؤون العائلة في ايلات– طريق يوتم 3 فاكس : 08-6375507

مركز معلومات قطري 02-6593333 ايام الأحد – الخميس 08:00 - 18:00

- **وراثة** : قانون الوراثة ساري المفعول أيضا نحو أشخاص مع إعاقات، من اجل ضمان حقوقهم من المضل
استشارة محام مختص في شؤون العائلة. (يمكن تعيين، في وصية، مدير تركة يهتم بأمور الولد).

ملحق استمارات

استمارة دعوى لمخصصات إعاقة عامة	ملحق ا	تامين وطني	موقع التامين الوطني- www.btl.gov.il
طلب تخفيض بيزك	ملحق ب	بيزك	
استمارة طلب تشغيل عامل اجنبي	ملحق ج	وزارة الداخلية، سلطة السكان والهجرة	WWW.MOITAL.GOV.VL/OVDIMZARIM
طلب بطاقة وقوف وإعفاء من رسوم ترخيص	ملحق د	قسم الترخيص	http://media.mot.gov.il/PDF/RISHUI/BakashaLeTav.pdf
استمارة طلب إلى محكمة شؤون العائلة للحصول على وصاية	ملحق هـ	محكمة	http://elyon1.court.gov.il/heb/forms/8.pdf